



الأمم المتحدة

تقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠٠١

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة السابعة والخمسون

الملحق رقم ٣٢ (A/57/32)

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة السابعة والخمسون
الملحق رقم ٣٢ (A/57/32)

تقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠٠٢



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٢

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0255-1586

[٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢]

المحتويات

الصفحة	الفقرات	الفصل
١	١١-١	الأول - المسائل التنظيمية
١	١	ألف - العضوية
١	٣-٢	باء - أعضاء المكتب
١	٨-٤	جيم - تنظيم الأعمال
٢	٩	دال - برنامج العمل
٢	١١-١٠	هاء - مشاركة المراقبين
٣	٩٢-١٢	الثاني - جدول المؤتمرات والاجتماعات
		ألف - المسائل المتصلة بمحالات الخروج فيما بين الدورات عن الجدول المعتمد
٣	١٦-١٢	لسنة ٢٠٠٢
٦	٢٣-١٧	باء - اعتماد مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ٢٠٠٣ ...
٧	٨٨-٢٤	جيم - تحسين الاستفادة من موارد ومرافق خدمات المؤتمرات
		١ - الإحصاءات المتعلقة باجتماعات أجهزة الأمم المتحدة والمشاورات
		مع الهيئات، وتوجيه رسائل إليها، بشأن الاستفادة من خدمات
٧	٤٠-٢٤	المؤتمرات المتاحة لها
		٢ - توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات الإقليمية وغيرها من
١١	٤٧-٤١	المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء
١٢	٨٨-٤٨	٣ - تحسين الاستفادة من موارد ومرافق خدمات المؤتمرات:
١٢	٥١-٤٨	(أ) مكتب الأمم المتحدة في نيروبي
١٣	٥٣-٥٢	(ب) مركز الأمم المتحدة في بانكوك

١٣	٨٨-٥٤	٤ - تحسين أداء إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات
		دال - تقديم طلبات الاستثناءات من أحكام الفقرة ٧ من الجزء أولاً في قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠
٢٠	٩٢-٨٩	
٢١	١١٠-٩٣	ثالثاً - المسائل ذات الصلة بالوثائق والنشر
٢١	٩٥-٩٣	ألف - تقديم الوثائق
٢٢	٩٩-٩٦	باء - توزيع الوثائق
٢٢	١٠٥-١٠٠	جيم - الامتثال للقواعد المتعلقة بالحدود المفروضة على عدد الصفحات
		دال - إصدار جميع وثائق ومنشورات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا باللغة العربية وبلغتي العمل الآخرين للجنة
٢٣	١١٠-١٠٦	
٢٤	١٢٤-١١١	رابعاً - المسائل المتصلة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية
٢٤	١١٦-١١١	ألف - استخدام الترجمة الشفوية من بُعد
٢٦	١١٧	باء - استخدام التكنولوجيات الجديدة
٢٦	١٢٤-١١٨	جيم - وظائف خدمات اللغات
٢٦	١١٨	١ - وظائف المساعدة المؤقتة
٢٦	١١٩	٢ - توظيف المتقاعدين
٢٦	١٢٤-١٢٠	٣ - توظيف المترجمين الشفويين الحائزين على مجموعة اللغات المرغوبة
٢٧	١٣٨-١٢٥	خامساً - تكنولوجيا المعلومات

المرفق

٣٠	مشروع الجدول المنقح لمؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة والأجهزة الرئيسية للوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والهيئات المنشأة بموجب معاهدات تحت رعاية الأمم المتحدة لعام ٢٠٠٣
----	--

أولا - المسائل التنظيمية

ألف - العضوية

١ - قررت الجمعية العامة، في قرارها ٢٢٢/٤٣ بقاء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، أن تبقى على لجنة المؤتمرات ضمن الهيئات الفرعية الدائمة. وعملا بأحكام ذلك القرار، كانت اللجنة في عام ٢٠٠٢ تضم الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، بنن، بيرو، تونس، جامايكا، سيراليون، شيلي، غينيا الاستوائية، فرنسا، الفلبين، فنلندا، قيرغيزستان، ليتوانيا، ناميبيا، النمسا، نيبال، الولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

باء - أعضاء المكتب

٢ - انتخبت اللجنة، في دورتها التنظيمية لعام ٢٠٠٢ (الجلسة ٤٤٢)، المعقودة في ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢، أعضاء المكتب التالية أسمائهم لعام ٢٠٠٢:

الرئيس:

السيد أندريوس نامافيسوس (ليتوانيا)

نواب الرئيس:

السيد غيرمو إ. كيندال (الأرجنتين)

السيد توماس شليسينغر (النمسا)

السيد إنريكي أ. مانالو (الفلبين)

المقررة:

السيدة راضية عاشوري (تونس)

٣ - وفي الجلسة نفسها، وافقت اللجنة، من حيث المبدأ، على أن يقوم الرئيس بإجراء مشاورات غير رسمية لتحديد التشكيل الذي سيكون عليه مكتبها في عام ٢٠٠٣.

جيم - تنظيم الأعمال

٤ - وفي جلستها ٤٤٢ أيضا، وافقت اللجنة على تطبيق المبادئ التوجيهية التي اعتمدت في عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٥ في ما يتعلق بالنظر في حالات الخروج على جدول المؤتمرات

المعتمد في ما بين الدورات، كما وافقت على أن تجتمع حسب الحاجة لاستعراض الاقتراحات التي تؤثر على جدول المؤتمرات والاجتماعات التي تعقد خلال دورات الجمعية العامة.

٥ - وعقدت اللجنة دورتها الموضوعية في ٩ و ١١ و ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (الجلسات من ٤٤٣ إلى ٤٤٨).

٦ - وأدلى وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات بكلمة أمام اللجنة لدى افتتاح دورتها التنظيمية والموضوعية. وفي الدورة الموضوعية، عرض تقرير الأمين العام عن تحسين أداء إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات (A/57/289)، في سياق الاستعراض الشامل الذي يقوم به الأمين العام لأعمال المنظمة.

٧ - وأدلى الأمين العام المساعد لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات بكلمة أمام اللجنة في دورتها الموضوعية وعرض تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/57/228 و Add.1 و Add.2)، في شكل تقرير واحد عن جميع المسائل ذات الطابع التقني التي تطلبها الجمعية العامة معوضا ما كان يعرض، في السنوات السابقة، في عدة تقارير مستقلة.

٨ - وخلال الدورة الموضوعية للجنة، أعرب عن تقدير المساعدة المكثفة التي تقدمها الجهات العليا بالإدارة قبل الدورة إلى أعضاء اللجنة ومجموعات الدول الأعضاء لتقديم وتفهم تقرير الأمين العام عن تحسين أداء إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات. وقد مكن ذلك إلى حد كبير، من إجراء مناقشة وافية خلال دورة اللجنة.

دال - برنامج العمل

٩ - في دورتها التنظيمية لعام ٢٠٠١، المعقودة في ١٩ نيسان/أبريل، طلبت اللجنة إلى الأمانة العامة أن تقدم مشروع جدول الأعمال لعام ٢٠٠٢ في دورتها التنظيمية لعام ٢٠٠٢. وفي جلستها ٤٤٢ المعقودة في ٢٢ آذار/مارس، اعتمدت اللجنة جدول الأعمال المقترح (A/AC.172/2002/L.1). وفي الجلسة نفسها، طلبت اللجنة إلى الأمانة العامة أن تقدم مشروع جدول الأعمال لعام ٢٠٠٣ في الدورة التنظيمية لعام ٢٠٠٣.

هاء - مشاركة المراقبين

١٠ - مثلت الدول الأعضاء التالية في الأمم المتحدة بصفتها مراقبا: استراليا، جمهورية إيران الإسلامية، البرتغال، بلجيكا، بنغلادش، الجزائر، الدانمرك، سويسرا، كرواتيا، كندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيوزيلندا، هولندا.

١١ - وأشير إلى أن اللجنة كانت قد وضعت في ١٩٩٩ وعدلت في ٢٠٠١ الإجراءات التالي المتعلقة بمشاركة المراقبين:

” (ج) يُسمح للمراقب بأن يدلي ببيان بشأن كل بند مدرج في جدول أعمال اللجنة. ويُسمح للمراقب، إضافة إلى ذلك، بفرصة إبداء تعليق إضافي بعد تلقي توضيحات مطلوبة من الأمانة العامة. ويُحدّد طول بيانات المراقبين وفقا للممارسات المتبعة عادة فيما يتعلق بتنظيم الدورات الاستثنائية للجمعية العامة“^(١).

ثانيا - جدول المؤتمرات والاجتماعات

ألف - المسائل المتصلة بحالات الخروج فيما بين الدورات عن الجدول المعتمد لسنة ٢٠٠٢

١٢ - وافقت الجمعية العامة في قرارها ٢٤٢/٥٦ على مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات التي ستعقدها الأمم المتحدة خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، على النحو المقدم من لجنة المؤتمرات والمعدل بمقتضى قرارات لاحقة اتخذتها الجمعية في دورتها السادسة والخمسين. وقد صدر الجدول بوصفه الوثيقة A/AC.172/2002/2.

١٣ - وكانت اللجنة قد قررت في جلستها ٣٧٣، المعقودة في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٤، أن الطلبات المقدمة إلى اللجنة فيما يتعلق بحالات الخروج فيما بين الدورات عن الجدول لا بد وأن يستعرضها المكتب في المستقبل بالتشاور مع الأمانة العامة من أجل اتخاذ إجراءات فيما بعد.

١٤ - ووافقت اللجنة في جلستها ٣٧٩، المعقودة في ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٥، على أن بالإمكان أن تعالج الأمانة العامة، بالتشاور مع المكتب، التغييرات المقترحة على الجدول، والتي لا تترتب عليها آثار في الميزانية البرنامجية.

١٥ - وقررت اللجنة في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٥ أن تحال إلى الأعضاء قصد الموافقة الطلبات المقدمة إلى اللجنة من أجل حالات الخروج فيما بين الدورات، والتي تنطوي على تغيير في مكان الاجتماع. أما حالات الخروج التي تنطوي على أنواع أخرى من التغييرات، فينبغي، على غرار ما قرره اللجنة في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٤، أن يستعرضها المكتب بالتشاور مع الأمانة العامة من أجل اتخاذ إجراءات لاحقة في هذا الصدد.

١٦ - وترد فيما يلي الطلبات المقدمة في عام ٢٠٠٢ المتعلقة بتغييرات في المكان أو عقد دورات أو اجتماعات إضافية فضلا عن الإجراءات التي اتخذتها اللجنة.

الإجراء المتخذ	الطلب	الجهاز
قبول الطلب	الاجتماع في أكرا بغانا، يومي ١٨ و ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٢، وبالتزامن مع اجتماع المجلس المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة يومي ٩ و ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٢ في روما. وتعد لجنة الاستثمارات عادة اجتماعاتها أربع أو خمس مرات في السنة ليوم واحد. ويُعقد أحد هذه الاجتماعات بالتزامن مع اجتماعات المجلس المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. وتعد اجتماعات اللجنة عادة في نيويورك باستثناء اجتماع مجلس المعاشات التقاعدية الذي يُعقد حيثما دعاه المجلس إلى ذلك، على غرار ما ورد في الفقرة ٧٠ من الوثيقة A/49/212. وقد جرت العادة أن يستضيف أحد أعضاء لجنة الاستثمارات اجتماعاً من اجتماعاتها. ويتكفل المضيف دائماً بجميع التكاليف ولا تتحمل الأمم المتحدة أيّاً منها، وكما أكد أمين اللجنة ذلك، يتحمل البلد المضيف جميع التكاليف التي ستنفق على اجتماعات لجنة الاستثمارات يومي ١٨ و ١٩ شباط/فبراير في أكرا بغانا، وفقاً للعادة الجارية فيما مضى والمشار إليها في الفقرة ٧١ من الوثيقة A/49/212.	لجنة الاستثمارات
قبول الطلب	عقد اجتماع إضافي للجنة التحضيرية، رهنا بتوافر الخدمات، بصورة استثنائية، وذلك بهدف اعتماد وثيقة النتائج "توافق آراء مونتيري" وإحالتها إلى المؤتمر، وللموافقة على تقرير الدورة الرابعة للجنة التحضيرية.	اللجنة التحضيرية للمؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية
قبول الطلب	عقد دورته الثانية في الفترة من ٤ إلى ١٥ آذار/مارس في نيويورك بدلا من سان خوسيه بكوستاريكا. وقد رحب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٢٩٢/٢٠٠١ بعرض حكومة كوستاريكا استضافة هذا الاجتماع. غير أن حكومة كوستاريكا أبلغت وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية يوم ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ بأنها ستسحب عرضها استضافة المنتدى وذلك لحدوث ظروف غير متوقعة. وقد قرر مكتب المنتدى خلال اجتماعه في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ عقد دورته في مقر المنتدى بنيويورك في الفترة من ٤ إلى ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٢.	منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات
قبول الطلب	عقد اجتماع إضافي واحد للجنة في ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٢ بهدف اتخاذ إجراء بشأن مقترحين اثنين وإتمام أعمالها.	لجنة وضع المرأة

الإجراء المتخذ	الطلب	الجهاز
قبول الطلبين	الإبقاء على مدة أربعة أسابيع من دورتها المستأنفة الثانية بالصيغة المعتمدة أصلاً في مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات، وذلك بسبب برنامج عمل اللجنة. وبما أنه لم يكن من الممكن وضع جدول زمني للأسابيع الأربعة على التوالي نظراً لانعقاد دورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالطفل (٨-١٠ أيار/مايو ٢٠٠٢)، وافقت دائرة خدمات المؤتمرات وأمانة اللجنة الخامسة على المواعدين التاليين: من ٢٩ نيسان/أبريل إلى ٢ أيار/مايو ومن ١٣ إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٢.	اللجنة الخامسة
قبول الطلب	عقد اجتماع غير رسمي إضافي واحد للجنة في ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ واجتماع رسمي في ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ بهدف اتخاذ إجراء بشأن مشاريع المقترحات المعروضة عليها ولاختتام أعمال دورتها.	فريق الخبراء الحكوميين المعني باتباع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة
قبول الطلب	عقد دورته الأولى في جنيف في الفترة من ١ إلى ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٢ بدلا من عقدها في نيويورك في الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٢. وبما أن بعض أعضاء الفريق سيشارك في اجتماع فريق الخبراء الحكوميين المفتوح العضوية للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة، المقرر عقده في جنيف في الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٢، فإنه سيكون من المستحيل عليهم أيضا حضور الاجتماع في نيويورك. وعلاوة على ذلك، فإن نقل الاجتماع من نيويورك إلى جنيف سيقبل من تكاليف عقد الاجتماع بسبب انخفاض تكاليف سفر البعض من الخبراء. وقد أكدت دائرة خدمات المؤتمرات في جنيف أنه بإمكانها استضافة الاجتماع في المواعيد المطلوبة في شهر تموز/يوليه.	المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
قبول الطلب	عقد دورة المجلس التاسعة والثلاثين في الفترة من ١٧ إلى ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٢ في جنيف بدلا من نيويورك، وذلك بغرض منح أعضائه الفرصة للتداول مع المشاركين في مؤتمر نزع السلاح. وبالإضافة إلى ذلك، وبما أن المجلس يعمل أيضا بوصفه مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، فإن عقد الاجتماع بجنيف سيمكن أعضاء المجلس من الاتصال عن قرب بموظفي المعهد.	

باء - اعتماد مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ٢٠٠٣

مقدمة ولحة عامة

١٧ - استعرضت لجنة المؤتمرات، في جلساتها ٤٤٣ و ٤٤٤، المعقودتين في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ٢٠٠٣ (A/57/228/Add.1 و Add.2).

المناقشة

١٨ - أعرب عن الاعتقاد بأن الإدارة المتكاملة لجدول المؤتمرات عن طريق وضع جميع مراكز العمل في الاعتبار جانب قد يكون فيه نفع كبير فيما يتعلق بتبسيط الإجراءات. ويمكن للأمانة العامة، عند إعداد جدول الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، أن تكون أكثر سبقا إلى وضع جداول لاجتماعات تعقد خارج فترات الذروة المتزامنة، وأن تدعو اللجنة إلى اتخاذ قرار عند اللزوم.

١٩ - ولفت النظر إلى أن الجدول يتضمن، إضافة إلى الاجتماعات الممولة من الميزانية العادية، اجتماعات قدمت لها خدمات المؤتمرات على أساس رد التكاليف، وأخرى لم يتم بعد استعراض الآثار المترتبة عليها في الميزانية البرنامجية من قبل اللجنة الخامسة أو الموافقة عليها من طرف الجمعية العامة. وسيكون من المفيد للجنة أن تكون قادرة على التمييز بين هاتين الفئتين عند استعراض الجدول.

الاستنتاجات والتوصيات

٢٠ - أوصت اللجنة الجمعية العامة بما يلي:

(أ) اعتماد مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ٢٠٠٣، مع مراعاة مختلف ملاحظات اللجنة، شريطة قيام الهيئات التشريعية المختصة باستعراض الآثار المترتبة في الميزانية على بنود معينة، محددة على النحو الواجب في مشروع الجدول المنقح، مثل مقررات وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المعتمدة في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٢ والمدرجة في الجدول؛

(ب) تخويل اللجنة صلاحية إجراء أي تعديلات في جدول المؤتمرات والاجتماعات لعام ٢٠٠٣ قد يصبح إجراؤها ضروريا تبعا للإجراءات والمقررات التي تتخذها الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين.

٢١ - ولاحظت اللجنة مع الارتياح أن الأمانة العامة أخذت في الاعتبار، عند وضع مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ٢٠٠٣، الترتيبات التي أشارت إليها الجمعية العامة في قراراتها ٢٤٨/٥٤، و ٢٢٢/٥٥، و ٢٤٢/٥٦ بشأن يوم الجمعة الحزينة الأرثوذكسية الموافق يوم ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣.

٢٢ - وطلبت اللجنة إلى الأمانة العامة القيام، عند إصدار مشروع الجدول المنقح لعام ٢٠٠٣، والجدول في المستقبل، أن تحدد مصدر تمويل كل بند وأن تشير بشكل واضح إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات التي قدمت بشأنها طلبات استثناء بقصد تمويلها من الميزانية العادية.

٢٣ - ودعت اللجنة الأمين العام إلى القيام، عند وضع جدول المؤتمرات والاجتماعات لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، بتقديم مقترحات على النحو المناسب ترمي إلى بذل المزيد من الجهود لتفادي تزامن فترات الذروة في مختلف مراكز العمل.

جيم - تحسين الاستفادة من موارد ومرافق خدمات المؤتمرات

١ - الإحصاءات المتعلقة باجتماعات أجهزة الأمم المتحدة والمشاورات مع الهيئات، وتوجيه رسائل إليها، بشأن الاستفادة من خدمات المؤتمرات المتاحة لها

مقدمة ولحظة عامة

٢٤ - استعرضت لجنة المؤتمرات، في جلستها ٤٤٣، المعقودة في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، البيانات الإحصائية الواردة في تقرير الأمين العام (A/57/228 و Add.1 و Add.2)، بشأن الاستفادة المخططة والفعالية من موارد المؤتمرات المخصصة لعينة أساسية من الهيئات التي اجتمعت في نيويورك وجنيف وفيينا ونيروبي في عام ٢٠٠١. وتضمنت البيانات مؤشري الامتثال والتوافر لتقييم مدى الامتثال للمواعيد النهائية المحددة لتقديم وثائق ما قبل الدورات ومدى توافر تلك الوثائق.

٢٥ - وقام الأمين العام المساعد لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، عند عرضه للتقرير، بعدة إشارات إلى تقرير الأمين العام المعنون "تحسين أداء إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات" (A/57/289)، الذي تناول المسائل والسياسات المتصلة بالوثائق.

٢٦ - وفي جلستها ٤٤٣، أيضا نظرت اللجنة، في تقرير شفوي مقدم من الرئيس بشأن إجراء مشاورات مع الهيئات فيما يتعلق بالاستفادة من خدمات المؤتمرات المتاحة لها.

٢٧ - وتمشيا مع الفقرة ١٦ من الجزء الثاني من قرار الجمعية العامة ٢٤٢/٥٦، أفاد رئيس اللجنة بأنه قد بعث برسائل إلى ١١ هيئة حكومية دولية عُرف عنها استخدامها المستمر

للموارد المخصصة لها بشكل يقل عن الرقم المرجعي الساري وذلك خلال دوراتها الثلاث الماضية، وبأنه أجرى مشاورات مع رؤسائها وأمنائها في محاولة لإيجاد وسائل جديدة ومبتكرة بغرض إحداث المواءمة بين عوامل الكفاءة والاستخدام الرشيد لموارد المؤتمرات.

٢٨ - وفي معظم الحالات، كان العامل الرئيسي في معدل الاستفادة المنخفضة هو الوقت المفقود بسبب تأخر بدء الاجتماعات أو إنهاؤها في وقت مبكر أو كلا الأمرين. وأعرب بعض الرؤساء عن عدم رضاهم عن منهجية حساب عامل الاستفادة استناداً إلى أنه يركز فحسب على الاستفادة من موارد المؤتمرات في الوقت الذي يتجاهل فيه الهدف المنشود من عمل الأجهزة، وهو تسيير وإنهاء أعمالها بنجاح. واحتج أيضاً بأن المنهجية تتسم بميكانيكية شديدة بالنسبة إلى طبيعة الولايات المنوطة بالهيئات الحكومية الدولية، فإن الولاية التي أناطتها الجمعية العامة بلجنة المؤتمرات هي الإشراف على مدى الاستفادة من خدمات المؤتمرات ومن ثم فإن منهجية حساب عامل الاستفادة قد حققت، في هذا الصدد، مقصداً قيماً حتى الآن.

٢٩ - ومن بين الوسائل التي يمكن للهيئات المعنية أن تستخدم بها خدمات المؤتمرات بكفاءة ما يلي: تحسين مدى الدقة في التخطيط المسبق لعدد الاجتماعات التي ستتلقى خدمات تامة؛ وافتتاح الاجتماعات في الوقت المحدد، حتى بدون اكتمال النصاب إذا اقتضى الأمر ذلك، ومناقشة بنود أخرى أو عقد مشاورات غير رسمية إذا كان هناك وقت متاح؛ وتجنب إلغاء الاجتماعات أو إلغائها قبل ذلك بوقت طويل؛ والاستفادة القصوى من خيار عقد مشاورات غير رسمية مع الاستعانة بخدمات الترجمة الشفوية؛ ورفع الوعي فيما بين الأعضاء إزاء عوامل الاستفادة المنخفضة، مع الوضع في الاعتبار وقف عقد الاجتماعات في المساء وفي عطلة نهاية الأسبوع.

المناقشة

٣٠ - أعرب عن القلق إزاء إهدار الموارد الثمينة للمؤتمرات نتيجة التأخر في افتتاح الاجتماعات، أو رفعها في وقت مبكر أو إلغائها. فقد كان من الممكن، عوضاً عن ذلك، تسخير الموارد غير المستخدمة لصالح الاجتماعات التي تعقدها التجمعات الإقليمية وغيرها من التجمعات الرئيسية للدول الأعضاء. واستنتج الأعضاء أن عدم الاستفادة من الموارد بقدر كاف يعزى إلى سوء التخطيط، ذلك أن بعض اللجان ما فتئت تهدر عامات تلو الآخر جزءاً كبيراً من الوقت المخصص لها، مما يشير، على ما يبدو، إلى أن الوقت المكرس لها يزيد عن حاجتها.

٣١ - وأوضح أن فترات الثلاث ساعات القياسية التي تستغرقها خدمات الترجمة الشفوية تجعل من الصعب التخطيط للاجتماعات تكون مدتها الزمنية أقصر؛ أن فترات الثلاث ساعات تيسر إعادة تخصيص الفترات غير المستخدمة برمتها، غير أن تلك العملية تتطلب تعاوننا وثيقا بين مكاتب الهيئات وأماناتها.

٣٢ - وأوضح أيضا أن رؤساء لجنة المؤتمرات كانوا قد عقدوا عاما بعد آخر مشاورات مع الهيئات الحكومية الدولية بشأن الاستفادة من خدمات المؤتمرات المتاحة لها ولم يتحقق إلا القليل جدا. فقد افتقدت فيما يبدو هيئات معينة الإرادة اللازمة للتعاون ولم يكن ما قدموه من حجج مقنعا. وقد آن الأوان لتطبيق تدابير وإجراءات أكثر تشددا، بما في ذلك تحذير تلك الهيئات بأنه قد يتم استقطاع استحقاقاتها.

٣٣ - واقترح أن تقوم اللجنة بتعيين العوامل المحركة الرئيسية في نقصان الاستفادة ووضع توصيات محددة تتلاءم مع تلك الهيئات، حيث إن المستخدمين بشدة لخدمات المؤتمرات يحدثون أثرا أكبر على المعدل العام للاستفادة.

الاستنتاجات والتوصيات

٣٤ - لاحظت اللجنة بقلق عميق أن معامل الاستفادة الإجمالي في مراكز العمل الأربعة انخفض في عام ٢٠٠١ بمقدار ست نقاط دون المعدل القياسي وهو ٨٠ في المائة، مع هبوط المعامل بنسبة ١٤ في المائة في نيويورك، مما يفسر الانخفاض الإجمالي. ولم يستخدم ما يعادل ٣٠٧ اجتماعات، أي ما يعادل ٩٢١ ساعة، في عام ٢٠٠١، رغم أن العدد الكلي للاجتماعات المعقودة في مراكز العمل تلك كان أقل من العدد المسجل في عام ٢٠٠٠ بما قدره ٣٠٠ اجتماعا.

٣٥ - وخلصت اللجنة إلى أن إهدار الموارد أمر لا يمكن قبوله. وكخطوة أولى، قام المسؤولون عن التخطيط للاجتماعات بدراسة أسباب عدم الاستفادة من موارد المؤتمرات، وأجرى رئيس اللجنة مشاورات مع رؤساء الهيئات التي لم تستخدم مواردها بشكل كاف لمدة ثلاث سنوات متتالية. ودعيت مكاتب وأمانات تلك الهيئات إلى النظر في إدخال تغييرات على برنامج عملها وتوخي الانضباط في أساليب عملها. وطلب إليها أيضا العمل بصورة أوثق مع خدمات المؤتمرات، وتكييف برنامج عملها استنادا إلى الأنماط السابقة فيما يتعلق بنود جدول الأعمال المتكررة، وذلك من أجل الحد من إهدار الموارد.

٣٦ - وفيما يتعلق بإدخال تغييرات على المنهجية، اعتبرت اللجنة أن عامل الاستفادة هو مؤشر معقد يتضمن جميع جوانب نسبة الاجتماعات وعامل دقة التخطيط ويشمل الاستفادة من وقت الاجتماعات بوصفه أحد العوامل أيضا. لذا فمن الواضح أنه يمثل طريقة أفضل بوصفه قياسا عاما لمدى الاستفادة من نسبة الاجتماعات وعامل دقة التخطيط ومن ثم ينبغي الإبقاء عليه كمؤشر رئيسي يمكن من خلاله الحكم على مدى الاستفادة التي تحققها الهيئات الحكومية الدولية.

٣٧ - ولاحظت اللجنة الإيضاح المقدم من بعض اللجان بإمكان اعتبار إنهاء الاجتماعات في وقت مبكر علامة على الكفاءة وأكدت أن أفضل وسيلة لحفض الوقت المفقود بسبب البدء المتأخر والإنهاء المبكر للاجتماعات هو التخطيط الأفضل وتعديل برنامج العمل بشكل مرن.

٣٨ - ورحبت اللجنة بما كان للمشاورات التي أجراها الرئيس مع الهيئات في عدد من الحالات من أثر إيجابي في الاستفادة من موارد خدمات المؤتمرات بشكل رشيد يتصف بالكفاءة، وطلبت من الرئيس مواصلة التشاور بالنيابة عنها مع رؤساء الهيئات التي كانت استفادتها على الدوام أقل من الرقم المرجعي المطبق على الموارد المخصصة لها خلال الدورات الثلاث السابقة، وذلك بغية تقديم التوصيات المناسبة بقصد تحقيق الاستفادة المثلى من موارد خدمات المؤتمرات.

٣٩ - وأعربت اللجنة عن ترحيبها بالمقترحات الداعية إلى تحسين استفادة تلك الهيئات التي أخفقت في الوصول إلى الرقم المرجعي. وتضمنت المقترحات وضع أهداف محددة جيدا يمكن تحقيقها ترمي إلى الاستفادة من الموارد المخصصة خلال الاجتماع التنظيمي لتلك الهيئات، وذلك من قبيل رفع الحد الأدنى لعدد المتكلمين قبل تحديد موعد الاجتماع، والتصويت على مجموعة من البنود، ووضع بنود مساندة في جدول أعمال برنامج عملها اليومي، والتخطيط في نهاية الدورة لبرنامج عمل الدورة القادمة. ودعت اللجنة في هذا السياق إلى تقديم مزيد من المقترحات.

٤٠ - وخلصت اللجنة إلى أنه في حالة عدم حدوث تحسن في إحصاءات الاستفادة التي تحققها معظم الهيئات القليلة الاستفادة باستمرار، ستنتظر في اتخاذ المزيد من الخطوات لتصحيح الوضع وتقديم توصيات بهذا الشأن إلى الجمعية العامة.

٢ - توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء

مقدمة ولحظة عامة

٤١ - قررت الجمعية العامة، في الفقرة ١٨ من الجزء الثاني من قرارها ٢٤٢/٥٦، أن تدرج كل الموارد الضرورية في ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بغرض توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء بناء على طلب تلك المجموعات، على أساس كل حالة على حدة، وفقا للممارسة المعمول بها، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية، في دورتها السابعة والخمسين ومن خلال لجنة المؤتمرات، تقريراً عن تنفيذ ذلك القرار.

٤٢ - وتناولت البيانات والتحليلات الإحصائية، المقدمة عملاً بالطلب المذكور آنفاً، اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية، بما في ذلك توزيع حسب المجموعات الإقليمية. وشمل التقرير الفترة من تموز/يوليه ٢٠٠١ إلى نيسان/أبريل ٢٠٠٢ بغرض كفالة إصدار التقرير في حينه، تمثياً مع قاعدة الستة أسابيع.

٤٣ - ونظرت لجنة المؤتمرات، في جلستها ٤٤٣ المعقودة في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، في تقرير الأمين العام عن توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء المدرج في الفرع ثانياً - باء (٣) من التقرير الموحد المعنون "خطة المؤتمرات" (A/57/228 و Add.1 و 2).

المناقشة

٤٤ - كان هناك ارتياح إزاء زيادة النسبة المئوية للاجتماعات التي عقدتها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية والتي زُودت بخدمات الترجمة الشفوية خلال الفترة من تموز/يوليه ٢٠٠١ إلى نيسان/أبريل ٢٠٠٢. ولوحظ أيضاً مع الارتياح أنه قد استجيب عموماً إلى نسبة ٩٨ في المائة من طلبات توفير خدمات الترجمة الشفوية بالنسبة إلى جميع مراكز العمل الأربعة.

٤٥ - بيد أنه كان هناك قلق إزاء ما تضمنته الاستنتاج الوارد في الفقرة ٣٤ من التقرير (A/57/228)، المتعلق بتوفير موارد بالميزانية لخدمات الترجمة الشفوية. فتوصيات الميزانية تدخل في اختصاص اللجنة الخامسة وليس لجنة المؤتمرات.

الاستنتاجات والتوصيات

٤٦ - أشارت لجنة المؤتمرات إلى أن الاجتماعات التي عقدتها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء قد زُودت بخدمات الترجمة الشفوية، على أساس كل حالة على حدة، وفقا للممارسة المعمول بها.

٤٧ - ولاحظت اللجنة مع التقدير أن النسبة المئوية لما استجيب إليه من طلبات عقد اجتماعات وتزويدها بالترجمة الشفوية في نيويورك التي تقدمت بها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية قد استمرت في الزيادة، من ٩٢ في المائة خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى ٩٧ في المائة خلال الفترة من تموز/يوليه ٢٠٠١ إلى نيسان/أبريل ٢٠٠٢، وأنه قد استجيب عموما إلى ٩٨ في المائة من الطلبات بالنسبة إلى مراكز العمل الأربعة. وشجعت الأمانة العامة على الاستمرار في هذا الاتجاه الإيجابي.

٣ - تحسين الاستفادة من موارد ومرافق خدمات المؤتمرات:

(أ) مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

مقدمة وُلحة عامة

٤٨ - أُبلغت لجنة المؤتمرات، في جلستها ٤٤٤، المعقودة في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، أن تقريرا عن المرافق في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي سيُقدم في شكل إضافة إلى الوثيقة A/57/228.

٤٩ - وفي الجلسة ٤٤٥، المعقودة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، شارك رئيس لجنة المؤتمرات بالنيابة في نيروبي في مؤتمر بالفيديو رتبت له لجنة المؤتمرات، قدم فيه عرضا شفويا عن الاستفادة من مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وعن إمكانية تحسين هذه الاستفادة.

المناقشة

٥٠ - أُبلغت الأمانة العامة للجنة أنه نتيجة لإنشاء دائرة دائمة للترجمة الشفوية في نيروبي، زاد عدد الاجتماعات التي قُدمت فيها خدمات الترجمة الشفوية بنسبة ٢٣,٥ في المائة في ٢٠٠١ وزاد عدد الأحداث التي نُظمت بنسبة ١٠ في المائة. غير أن شدة الضغوط المتعلقة بوجود المرافق الكافية تطرح تحديا كبيرا يعترض أي زيادة أخرى في نسبة الاستفادة.

الاستنتاجات والتوصيات

٥١ - رحبت لجنة المؤتمرات بالجهود التي بذلت خلال السنة السابقة من أجل تحسين الاستفادة من خدمات المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، لكنها أعربت عن أسفها لعدم إتاحة تقرير كتابي عن هذا الموضوع من أجل النظر فيه.

(ب) مركز الأمم المتحدة في بانكوك

مقدمة ولحظة عامة

٥٢ - نظرت لجنة المؤتمرات، في جلستها ٤٤٤ المعقودة في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، في التقرير المتعلق بالاستفادة من مركز الأمم المتحدة في بانكوك، الوارد في الفقرات من ٣٦ إلى ٤٩ من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/57/228).

الاستنتاجات والتوصيات

٥٣ - أعربت لجنة المؤتمرات عن ترحيبها بالزيادة الملحوظة في عدد الوقائع التي نُظمت في مركز الأمم المتحدة في بانكوك عن العام السابق، وبالتوقعات التي تفيد بأن عددا أكبر من الوقائع سينظم في بانكوك في عام ٢٠٠٢.

٤ - تحسين أداء إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات

مقدمة ولحظة عامة

٥٤ - نظرت لجنة المؤتمرات في جلستها ٤٤٣ و ٤٤٤ المعقودتين في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ في تقرير الأمين العام عن تحسين أداء إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات (A/57/289). وذكر وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، في معرض عرضه للتقرير، أن الأفكار الجسورة والخلاقة المبينة في التقرير، تمثل جزءا من جولة جديدة شاملة من الإصلاح، ترمي إلى إعادة تنشيط الأمانة العامة وتمثل ما تبذله الإدارة من جهود لتغيير ثقافتها وكذلك هيكلها. وتعترم الإدارة التحلي بروح المبادرة، والإمساك بزمام الأمور بدلا من البقاء تحت رحمتها، وذلك من خلال التخطيط التمهيدي، والعمل ككل متكامل بغرض تحقيق مزايا منظومة العمل ككل، والاستفادة من جوانب التقدم التكنولوجية. وترمي الإدارة إلى إجراء إصلاح لا تترتب عليه تكلفة، مع إعادة توزيع الموارد إلى المواقع التي تحقق أكبر فائدة.

المناقشة

تعديل توجه الإدارة

٥٥ - أُعرب عن رأي مفاده أن المقترحات الخلاقة المتطلعة إلى الأمام الواردة في التقرير، من شأنها أن تغير الحالة إلى حد كبير. وأشيد بالنقد الذاتي الصريح الوارد في التقرير، وتصميم الأمانة العامة الواضح على معالجة المشاكل المحددة. فحتى الآن تتصل التحليلات والإصلاحات بالمقر في الدرجة الأولى؛ وينبغي توسيع هذه الممارسة إلى مراكز عمل أخرى، كي تتحقق إلى حد ما مزايا التخطيط المتكامل للاجتماعات. ومن شأن تطوير الأدوات والمؤشرات بغرض قياس التقدم مساعدة اللجنة أيضا. وليست مهمة اللجنة هي الإدارة الصغرى أو الحكم على أداء الأمين العام، وإنما رصد النتائج.

٥٦ - وأُعرب عن التأييد لترتيبات التخطيط المسبق المقترح مع رئيس الجمعية العامة ورؤساء اللجنة. وأُعرب أيضا عن رأي مفاده أن الدور الاستباقي الذي تضطلع به الأمانة العامة لا ينبغي أن يتداخل مع عمل الهيئات التشريعية.

٥٧ - وأُعرب عن التأييد لفكرة إتاحة المساندة التحريرية في مرحلة مبكرة. بيد أنه أُعرب عن تحفظات سواء بالنسبة لجديتها أم بالنسبة لتنفيذها عمليا. وردا على الأسئلة المثارة حول مقترحات إعادة تشكيل الخدمات التحريرية، جرى إيضاح أن مفهوم التحرير المسبق يتمثل في ثلاثة تطبيقات. أولا، سيكون من المفيد إذا ما عمل المحررون مع الإدارات المعدة للوثائق في مرحلة مبكرة. وثانيا، تحقيقا لكفاءة المنظومة ككل، ينبغي أن يتم تحرير الوثائق قبل الترجمة وليس بالتوازي معها. وثالثا، سيكون من الأفضل أداء مهمة التحرير لكفالة التطابق بين نسخ اللغات من القرارات قبل الاعتماد وليس بعده، كما هو الحال في النظام الحالي، وسوف يستلزم ذلك مساعدة تحريرية أكبر للدول الأعضاء خلال مرحلة المشاورات غير الرسمية.

٥٨ - واستجابة للاستفسارات عن المعزى من إدماج أمانتي الخدمات الفنية للجنة الخامسة والسادسة في الإدارة، جرى إيضاح أنه في السنوات الأولى من عمل المنظمة، كان الدعم الفني المقدم من الأمانات توفره الإدارات الفنية. بيد أن الأمين العام قرر في الجولة الأولى من الإصلاحات، أن مهمة أمين لجنة من اللجان هي أكثر قربا من خدمة المؤتمرات منها إلى الدعم الفني. وبالتالي، نقلت في عام ١٩٩٧، أمانات الخدمات الفنية لجميع اللجان الرئيسية فيما عدا اللجنتين الخامسة والسادسة، إلى إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمة المؤتمرات. وأثبتت التجربة نجاحها، لذا اتخذ القرار بإدماج الأمانتين الباقيتين. وحيث إن الموظف الذي يعمل كأمين للجنة السادسة يتولى تقديم الخدمات الفنية ويضطلع بالمهام

الموضوعية، كان لا بد من فصل مهمة أمانة الخدمات الفنية لإدماجها في الإدارة. والأمين العام مخول سلطة إعادة تشكيل وإعادة تجميع الأمانة العامة، ولكن عندما تؤثر تلك الإجراءات على الميزانية البرنامجية المقترحة، فإن الجمعية العامة مخولة حق استعراضها.

٥٩ - وأعرب عن رأي مفاده أن الاسم الجديد، إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، هو مفضل إلى حد ما، لأنه يعني ضمناً أن الإدارة لديها سلطة أكبر مما لديها بالفعل. وسيكون من الأفضل تسميتها "إدارة شؤون الجمعية العامة وتنظيم خدمات المؤتمرات". كما أعرب عن رأي مفاده أن تحديد اسم الإدارة يدخل في اختصاص الأمين العام.

السعي لتحقيق مزايا عمل المنظومة ككل

٦٠ - أعرب عن رأي مفاده أن النهج المتخذ تجاه تحقيق مزايا عمل المنظومة ككل، يدل على القدرة على القيادة. وينبغي توسيع التحليل إلى مراكز عمل أخرى. وردا على بعض الأسئلة المثارة، جرى إيضاح أنه في مرحلة معينة في الماضي، نُقلت خدمات المكتبة في نيويورك إلى إدارة شؤون الإعلام، ولكنها ظلت جزءاً من خدمات المؤتمرات في مراكز عمل أخرى. فما ثبت نجاحه بالنسبة إلى نيويورك لم يكن دائماً ملائماً بالنسبة إلى فيينا أو جنيف أو نيروبي.

تكامل الإدارة على الصعيد العالمي

٦١ - رتبت اللجنة، خلال جلستها ٤٤٥، المعقودة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، لعقد اجتماع عبر الفيديو بشأن موضوع تكامل الإدارة على الصعيد العالمي، اشترك فيه مدير شعبة خدمات المؤتمرات بجنيف، والقائم بأعمال رئيس خدمات المؤتمرات بنيروبي، ورئيس خدمات المؤتمرات بفيينا. وأوضح وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، في معرض تقديم المشاركين، أنه رغم أن الإدارة قد شددت دائماً على التنسيق، فقد رُفِع في الآونة الأخيرة إلى حد كبير مستوى التفاعل فيما بين مراكز العمل، سواء على صعيد السياسات، من خلال عقد الاجتماعات عبر الفيديو ومعتكفات المديرين، أو على المستوى التنفيذي من خلال المشاورات شبه اليومية. ومع ذلك، فمن المؤكد أن ثمة إمكانية لعمل المزيد. وزودت اللجنة بإحصاءات عن معدل الشواغر بجميع مراكز العمل.

٦٢ - وعندئذ بدأت اللجنة جولة من طرح الأسئلة والرد عليها مع ممثلي مراكز العمل الأخرى بشأن الموضوع، مع التركيز بوجه خاص على نظم وأدوات الإدارة الإلكترونية لصالح الإدارة العالمية، وتقديم دعم تكنولوجيا المعلومات حسب الطلب، والترجمة من بعد.

٦٣ - وفي ضوء البيان الوارد في الفقرة ٣٣ من التقرير (A/57/289)، بأن فهم الدور القيادي الذي تضطلع به الإدارة، يتباين من مركز عمل لآخر، تساءلت بعض الوفود عما إذا كانت المركزية الشديدة ستفضي إلى انعدام المرونة. وجرى إيضاح أن الإدارة على الصعيد العالمي تستلزم ليس المركزية الشديدة وإنما المواءمة والتشاور. وشدد بعض الأعضاء على أهمية تمديد عملية التحليل والإصلاح إلى مراكز عمل أخرى. وأوضحت الأمانة العامة أن الإدارة ترغب في اتباع مبدأ التفرع، وهو ممارسة القيادة في مجال السياسات وكفالة الاتساق في النهج والممارسات والمبادئ، دون التدخل في المسؤولية التنفيذية التي تضطلع بها مراكز العمل الأخرى.

٦٤ - أما من حيث التفاصيل، فقد شُدد على الحاجة إلى المواءمة بين نظم تتبع الوثائق والاستفادة من أفضل الممارسات أينما وجدت. وينبغي للإدارة أيضا أن تتأكد من أن جميع مراكز العمل قد زودت بالدعم الملائم من تكنولوجيا المعلومات المقدم حسب الطلب.

تحسين الوضع فيما يتعلق بالوثائق

٦٥ - أعرب عن رأي مفاده ضرورة إيجاد حل لمشكلة المحاضر الموجزة التي يجري إصدارها بعد أشهر بل حتى سنوات من عقد الاجتماع ومن ثم تكون ذات قيمة ضئيلة للدول الأعضاء. وهي مشكلة ماثلة أمام الدول الأعضاء ومديري الإدارة على السواء. كما أعرب عن رأي مفاده إمكانية النظر في وقف العمل بالمحاضر الموجزة. ورغم ذلك، أعرب أيضا عن رأي مفاده أن المحاضر الموجزة تمثل أداة مفيدة للدول الأعضاء. وكان هناك اقتراح بأن المترجمين التحريريين المكلفين حاليا بإخراج المحاضر الموجزة يمكن إعادة تكليفهم إلى مهام ترجمة تحريرية أكثر إلحاحا على أن توكل مهامهم المتعلقة بالمحاضر الموجزة إلى موظفين آخرين بالإدارة. واقترح تقرير الأمين العام كحل بديل إمكانية استخدام التسجيلات الرقمية للجلسات، التي يمكن حينئذ تخزينها في قاعدة بيانات يمكن البحث فيها بطريق الاتصال المباشر. وحذر بعض الأعضاء من أن التسجيل الرقمي لن يوفر شتى المكونات التي يوفرها المحاضر الموجز وأن عنصر التحليل لا يمكن الاستعاضة عنه بسهولة. وينبغي أيضا طرح السؤال عما إذا كان من الأفضل الاحتفاظ بالذاكرة المؤسسية للمنظمة باستخدام الطرائق الراهنة أو الوسائل الإلكترونية الجديدة لتخزين المعلومات.

٦٦ - وأثير سؤال عن سبب عدم إدراج المحاضر الحرفية في الاستعراض الذي قامت به الإدارة وعما إذا كان مواصلة إصدارها لا يمثل أيضا إهدارا للموارد. بيد أنه أوضح أن إصدار المحاضر الحرفية يستلزمه النظامان الداخليان للجمعية العامة ومجلس الأمن على السواء وأنه لا يدخل في اختصاص الأمانة العامة التوصية بوقف إصدارها. وعلى أي حال، فإن

إصدار المحاضر الحرفية لمجلس الأمن لا يتعرض لنفس التأخيرات التي تواجهها المحاضر الموجزة وهي في واقع الأمر أداة مفيدة لأعضاء مجلس الأمن.

٦٧ - وأوضح أيضا أن المقترحات المقدمة فيما يتعلق بالوثائق قد قصد تنفيذها في نيويورك في البداية. وإذا ما ثبت نجاحها، يمكن تمديدها إلى مراكز عمل أخرى. وكان هناك إقرار بأن المقرر يمكنه التعلم من أفضل الممارسات بمراكز العمل الأخرى أيضا. وأعرب أيضا عن الأمل في أن تنفذ جميع الإصلاحات المقترحة دون أن تترتب عليها تكاليف.

الاستخدام الأمثل للتكنولوجيا

٦٨ - نُظر في هذا البند في الفصل الخامس المعنون "تكنولوجيا المعلومات".

قياس الإنتاجية بالمعايير الحالية لعبء العمل

المناقشة

٦٩ - أعرب عن رأي مفاده أنه في حين أن المعايير الحالية لعبء العمل بالنسبة إلى المترجمين التحريريين والمترجمين الشفويين ومجهزي النصوص غير كافية من حيث إنها تقيس فحسب النواتج الكمية ولا تضع في الاعتبار جودة العمل المنجز، ومستوى صعوبة العمل، وغير ذلك من التكاليفات من قبيل الاطلاع على الوثائق المرجعية، وتعلم تكنولوجيات جديدة، وصياغة المحاضر الموجزة، فثمة حاجة إلى بعض أدوات للقياس تفي بأغراض التخطيط والميزانية ورصد الأداء.

٧٠ - وينبغي أن يكون من شأن نظام إعداد الميزانية على أساس النتائج المطبق في الآونة الأخيرة توفير وسائل مستحدثة لقياس ناتج الإدارة. وفي حين أن العمل الذي يؤديه المترجمون التحريريون والمترجمون الشفويون هو من الواضح "عمل فكري"، فإنه ينبغي أن يظل خاضعا لمعايير عبء العمل. بيد أنه أوضح أن الإدارة لا توحى بوقف معايير عبء العمل بالنسبة إلى المترجمين التحريريين والمترجمين الشفويين. فهي تسعى فحسب إلى الإقرار بالصعوبة البالغة والطبيعة الفكرية للعمل المؤدى وتتساءل عما إذا كان الناتج ينبغي الحكم عليه بالوسائل الميكانيكية المحضة من قبيل تعداد عدد الكلمات المترجمة. وثمة حاجة إلى أدوات قياس أشمل تتيح تقديرا أعمق لما تستلزمه تلك الوظائف، وينبغي أن يضطلع مديرو البرامج بدور أكبر في تقييم الإنتاجية.

٧١ - ولُفت النظر إلى الأثر المحتمل للابتكارات التكنولوجية، بما في ذلك الترجمة بمساعدة الحاسوب، والتمييز الصوتي، والتسجيل الصوتي، على إنتاجية المترجمين التحريريين ومجهزي النصوص. وفي حين أنه قد تم بالفعل استشارة بعض المنظمات، فقد يكون من المفيد التشاور

مع قطاع أعرض من المنظمات التي تطبق خدمات المترجمين التحريريين، والمترجمين الشفويين، ومجهزي النصوص بغرض تبادل الخبرات وتحديد أفضل الممارسات بغية تحديد مدى فعالية تكاليف الخدمات المقدمة.

٧٢ - وأوضح أن معايير عبء العمل الحالية بالنسبة إلى المترجمين الشفويين قد وضعت من خلال مفاوضات مع الرابطة الدولية لمترجمي المؤتمرات الشفويين، لذا فمن غير الملائم مطالبة الإدارة حتى باستطلاع إمكانية تغيير تلك المعايير في الوقت الذي ما زال فيه ذلك الاتفاق ساريا. وأهم مؤشر يعوّل عليه في تحديد مدى جودة ناتج المترجمين الشفويين هو التعليقات الواردة من أعضاء الهيئات التي تلقت الخدمات المقدمة.

تشذيب هيكل الإدارة

٧٣ - أحاطت اللجنة علما بالتدابير التي طبقتها الإدارة لتشذيب هيكلها، وهي العمل على جعل تكنولوجيا المعلومات رصيذا استراتيجيا، وتعزيز المهام المتعلقة بالوثائق، وتجميع مهام دعم الاجتماعات، وتعزيز مهام الدعم التحريري وتحقيق التكامل بينها ودمج مهمتي الاستنساخ والتوزيع.

٧٤ -- ولو حظ أن تشذيب هيكل الإدارة وتغيير اسمها يدخل حصرا في اختصاصها، وليس على لجنة المؤتمرات سوى الإحاطة علما بهذه التطورات.

٧٥ - وأعرب عن الأمل في أن تتخذ إدارات خدمات المؤتمرات داخل مراكز العمل الأخرى خطوات مماثلة لتبسيط هيكلها.

الاستنتاجات والتوصيات

٧٦ - وأثنت لجنة المؤتمرات على الأمين العام لتحليله الصريح لعمليات إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، ورحبت بالحلول المبتكرة المقدمة وبِعزم الأمين العام على أن يقوم دون تأخير بتنفيذ التدابير الواقعة ضمن سلطته بوصفه كبير الموظفين الإداريين في المنظمة، مع مراعاة خصائص كل مركز عمل.

٧٧ - وأوصت اللجنة بالنظر مرة أخرى في تكامل الإدارة على الصعيد العالمي، على النحو المشار إليه في الوثيقة A/57/289، مع إيلاء الاعتبار اللازم للمسائل الإدارية والمالية.

٧٨ - ورحبت اللجنة بعزم الأمين العام على أن يقوم بالسرعة الممكنة، وبمشورة ودعم من مكتب خدمات الرقابة الداخلية، بوضع خطة تنفيذية للتحسينات المتوخاة، وأعربت عن ثقتها في أن تتضمن الخطة مؤشرات للتقدم. كما طلبت اللجنة إحاطتها علما بشكل منتظم بالتقدم المحرز.

٧٩ - ولاحظت اللجنة العزم على دمج مهام أمانات الخدمات الفنية في اللجنتين الخامسة والسادسة في الإدارة، وأن النتائج البرنامجية والمالية المترتبة ستنتظر فيها الهيئات المختصة للجمعية العامة.

٨٠ - وطلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة بالسرعة الممكنة وفي موعد لا يتجاوز دورتها الثامنة والخمسين عن الطرق البديلة الممكنة لمعالجة مسألة المحاضر الموجزة.

٨١ - ورحبت اللجنة بعزم الأمين العام على تحسين الوضع الحالي المتمثل في التأخر في تقديم وإصدار الوثائق وذلك بتنفيذ نظام الشواغر الجديد، بقصد زيادة التقيد بشكل أكثر فعالية بالقواعد القائمة المتعلقة بتقديم وإصدار الوثائق.

٨٢ - وأقرت اللجنة بالحاجة إلى استكمال مقاييس عبء العمل الحالية بحيث تبين، في جملة أمور، المهام التي يؤديها موظفو اللغات وغير المدرجة حاليا وأثر الابتكارات التكنولوجية في كل ذلك.

٨٣ - كما أقرت اللجنة بالحاجة إلى وضع معايير عبء عمل، حيث كان ذلك ممكنا، من أجل المجموعات المهنية في الخدمات اللغوية التي لا يوجد من أجلها حاليا معايير من هذا القبيل.

٨٤ - وأكدت اللجنة الأهمية المحتملة لمعايير عبء العمل بالنسبة لتقييم الإنتاجية وطلبت إلى الأمين العام أن يستكمل المعايير، مع مراعاة أفضل الممارسات والخبرات في الهيئات والمنظمات الأخرى التي تقوم بأعمال مماثلة والاستعانة بمشورة الخبراء، حسب الحاجة.

٨٥ - وأكدت اللجنة كذلك أنه ليس في الإمكان، في ضوء الطابع الفكري المعقد لخدمات اللغات، تقييم المهام المؤداة بواسطة معايير عبء العمل فقط لا غير. ولذلك دعت الأمين العام إلى وضع المزيد من مؤشرات الأداء بقصد تقييم جودة المهام المؤداة.

٨٦ - وطلبت اللجنة من الأمين العام أن يقدم تقريرا، كمتابعة للوثيقة A/57/289، عن كيفية إدخال مراكز العمل الرئيسية الأخرى في مبادرة الإصلاح هذه، مع مراعاة خصائصها ومسئولياتها العملية.

٨٧ - كما طلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يقوم، عند مواصلة تطوير الأدوات الالكترونية في إطار الإدارة وخدمات المؤتمرات، بالجمع بين النظم التشغيلية المطبقة فعلا والاستفادة منها تجنباً للازدواجية.

٨٨ - وطلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يوفر دعماً كافية من تكنولوجيا المعلومات المتخصصة لجميع مراكز العمل الرئيسية.

دال - تقديم طلبات الاستثناء من أحكام الفقرة ٧ من الجزء "أولاً" في قرار الجمعية العامة ٤٠/٤٣/٢٤٣

مقدمة ولحظة عامة

٨٩ - في الجلسة ٤٤٣، المعقودة في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، نظرت لجنة المؤتمرات في الفرع جيم من الفصل الثاني والمرفق الثالث من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/57/228)، المتعلقين بطلبات قدمتها هيئات فرعية لاستثنائها من أحكام الفقرة ٧ من الجزء "أولاً" في قرار الجمعية العامة ٤٠/٢٤٣، الذي قررت فيه أنه لا يجوز لأي جهاز فرعي تابع لها الاجتماع في مقر الأمم المتحدة أثناء انعقاد دورة عادية للجمعية ما لم تأذن له الجمعية بذلك صراحة. وقُدمت أيضاً معلومات إحصائية عن عدد الاجتماعات التي كانت الأجهزة المعنية قد عقدتها، في حالة عقد تلك الاجتماعات، خلال الدورة السادسة والخمسين للجمعية، وعن استخدام ما أتيح لها من موارد بكفاءة. وإضافة إلى الهيئات المذكورة في المرفق، طلبت اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الإذن بالاجتماع يومي ١٧ و ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ من أجل النظر في التقرير المتعلق بالزيارة التي تم القيام بها إلى توكيلاو بدعوة من حكومة نيوزيلندا.

المناقشة

٩٠ - أعربت الوفود عن اعتقادها أن الهيئات التي كثيراً ما تضيّع الوقت المخصص للاجتماعات، يتعين عليها تحديد احتياجاتها بدقة أكبر، وأنه لا ينبغي الموافقة دون قيد أو شرط على طلباتها، وعلاوة على ذلك، ينبغي للجنة أن تبلغ الهيئات المعنية بانشغالها إزاء ضياع الوقت المخصص للاجتماعات. وأوضحت الوفود أن الجدولة الزمنية تكون أكثر مرونة حين لا يحدد سوى عدد الاجتماعات المقررة وليس التواريخ. وتبين تفاصيل الاحتياجات المحددة من خلال التشاور بعد الحصول على الموافقة. كما أن تقديم خدمات المؤتمرات ليس مضموناً، وإنما يتوقف على الإمكانيات المتاحة.

الاستنتاجات والتوصيات

٩١ - أقرت لجنة المؤتمرات تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/57/228) الفصل الثاني، الفرع جيم، والمرفق الثالث، على النحو المعدل شفويًا. وتم التفاهم على تقديم

خدمات المؤتمرات لجميع هذه الاجتماعات في حالة توفرها، ضمن الموارد المرصودة وعلى نحو لا يعيق سير أعمال الجمعية العامة ولجانها الرئيسية.

٩٢ - وطلبت اللجنة من الأمانة العامة إبلاغ الهيئات ذات معدلات الاستفادة المنخفضة بشكل خاص بالأرقام المتعلقة باستفادتها من الوقت المخصص للاجتماعات، بقصد الإلحاح على ضرورة تفادي إهدار خدمات المؤتمرات.

ثالثا - المسائل ذات الصلة بالوثائق والنشر

ألف - تقديم الوثائق

مقدمة ولحظة عامة

٩٣ - طلبت الجمعية العامة في الفقرتين ١٠ و ١١ من الجزء الثالث من قرارها ٢٤٢/٥٦ إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا شاملا إلى الجمعية في دورتها السابعة والخمسين عن التدابير المتخذة لكفالة التنفيذ الكامل للتقرير المتعلق بالتدابير التي اتخذتها الأمانة العامة من أجل تعزيز المسؤولية والمساءلة في تقديم الوثائق (A/56/300)، ووضع نظام فعال للمساءلة والمسؤولية داخل الأمانة العامة من أجل كفالة تسليم الوثائق لتجهيزها في الوقت المناسب، وأن يقدم إليها في دورتها السابعة والخمسين تقريرا عن هذا الموضوع عن طريق لجنة المؤتمرات.

٩٤ - ونظرت لجنة المؤتمرات، في جلستها ٤٤٥، المعقودة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، في التقرير المتعلق بتقديم الوثائق، الذي ورد ضمن التقرير الموحد للأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/57/228، الفقرات من ٥٥ إلى ٧٠).

المناقشة

٩٥ - في سياق تقرير الأمين العام عن تحسين أداء إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات (A/57/289)، أوضح أن الأمانة العامة ككل تتحمل مسؤولية السعي لتحسين حالة الوثائق في نطاق مجال سلطتها مثلما تتحملها الدول الأعضاء في مجالها. وعموما، ينبغي تعديل الممارسة المتبعة في مجال تفضيل تجهيز وثائق حساسة زمنيا تُقدم في موعد متأخر على وثائق تُقدم حسب القواعد المعمول بها. وينبغي للنظام المقترح لتحديد الفترات الزمنية لتجهيز التقارير أن يعكس العمل بهذه الممارسة، بحيث يعطي بعض الحوافز للذين يقدمون تقاريرهم في وقت مبكر.

باء - توزيع الوثائق

مقدمة ولحظة عامة

٩٦ - في الفقرة ٥ من الجزء الثالث من قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٥٥، قررت الجمعية ألا تمنح أي إعفاء من قاعدة وجوب توزيع الوثائق بجميع اللغات الرسمية وأكدت مبدأ وجوب توزيع جميع الوثائق بكل اللغات الرسمية في وقت واحد قبل إتاحتها على مواقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية.

٩٧ - وفي الفقرة ٣ من الجزء الثالث من قرار الجمعية العامة ٢٤٢/٥٦، تأسفت الجمعية بالغ الأسف لتقاعس الإدارات التي تعد الوثائق عن الامتثال لأحكام الفقرة ٥ من الجزء الثالث من قرارها ٢٢٢/٥٥، وطلبت إلى الأمين العام أن يتخذ تدابير تصحيحية لكفالة التنفيذ الكامل لذلك الحكم وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية في الجزء الأول من دورتها السادسة والخمسين المستأنفة.

٩٨ - ونظرت لجنة المؤتمرات، في جلستها ٤٤٥، المعقودة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، في مذكرة من الأمين العام عن توافر وثائق الهيئات التداولية باللغات الرسمية الست في وقت واحد في موقع الأمم المتحدة على الإنترنت (A/C.5/56/37).

الاستنتاجات والتوصيات

٩٩ - أحاطت المؤتمرات علماً بالتدابير التصحيحية التي اتخذها الأمين العام فيما يتعلق بإتاحة الوثائق في موقع الأمم المتحدة على الإنترنت قبل توزيعها في وقت واحد بجميع اللغات الرسمية.

جيم - الامتثال للقواعد المتعلقة بالحدود المفروضة على عدد الصفحات

مقدمة ولحظة عامة

١٠٠ - شددت الجمعية العامة في قرارها ٢٠٨/٥٣ بقاء على ضرورة الامتثال للحدود المفروضة على عدد الصفحات حالياً بالنسبة للوثائق وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة المؤتمرات كل سنتين، آخر المعلومات المستجدة بشأن عدد الوثائق وطولها. وأصدر الأمين العام تعليمات إلى وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات بعدم قبول تجهيز مشاريع التقارير التي تتجاوز ١٦ صفحة المحددة لجميع التقارير الصادرة عن الأمانة العامة.

١٠١- ونظرت لجنة المؤتمرات، في جلستها ٤٤٥، المعقودة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، في التقرير المتعلق بالامتثال للقواعد المتعلقة بالحدود المفروضة على عدد الصفحات، الذي ورد ضمن تقرير موحد للأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/57/228)، الفقرات من ٧٢ إلى ٨٦).

المناقشة

١٠٢- في سياق تقرير الأمين العام عن تحسين أداء إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات (A/57/289)، استعرضت اللجنة التطورات المتعلقة بسياسة تجهيز الوثائق والجهود التي تبذلها الأمانة العامة حاليا من أجل تشجيع الإدارات المعدة للوثائق على تقليص حجم تقاريرها مع الحفاظ على مقاييس الجودة العالية.

الاستنتاجات والتوصيات

١٠٣- لاحظت لجنة المؤتمرات أنه، بالرغم من زيادة عدد ونسبة الوثائق الصادرة وفقا للحدود المقررة والمستصوبة لعدد الصفحات، فإن التقييد بأهداف تلك الحدود بالنسبة لكل من وثائق الهيئات الحكومية الدولية والأمانة العامة لا يزال جزئيا.

١٠٤- ولاحظت اللجنة أيضا أن الوثائق التي تتجاوز كثيرا الحد المفروض على عدد الصفحات، خصوصا عندما تقدم في وقت متأخر، تضع عبئا إضافيا على خدمات التجهيز، ويمكن أن تؤثر على إصدار الوثائق في الوقت المناسب وقد تنال من جودتها.

١٠٥- وأوصت اللجنة بضرورة إنفاذ الحد المقرر لعدد الصفحات بشكل صارم، على النحو المبين في تقرير الأمين العام عن تحسين أداء إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات (A/57/289).

دال - إصدار جميع وثائق ومنشورات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا باللغة العربية وبلغتي العمل الأخرين للجنة

مقدمة ولحظة عامة

١٠٦- في الفقرة ١٧ من الجزء الثالث من قرار الجمعية العامة ٢٤٢/٥٦، وفي الفقرة ١٢٤ من قرارها ٢٥٣/٥٦، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يكفل تماما إصدار جميع وثائق ومنشورات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا باللغة العربية، التي هي أشد اللغات صلة باحتياجات الدول الأعضاء في المنطقة، فضلا عن لغتي العمل الأخرين باللجنة، بغية الوفاء باحتياجات القراء خارج المنطقة، بالنحو المناسب، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين.

١٠٧ - وفي قرارها ٢٧٧/٥٦، حثت الجمعية العامة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا على الامتثال لجميع الأحكام ذات الصلة من القرار ٤٤ (د-٤)، الذي قررت بموجبه اللجنة الاقتصادية أن تصاغ جميع الوثائق المزمع تقديمها إلى تلك اللجنة، قدر الإمكان، باللغة العربية. وبالإضافة إلى ذلك، أحاطت علما بمذكرة الأمانة العامة في الوثيقة (A/C.5/56/19)، وتطلعت إلى تلقي تقرير الأمين العام بشأن التقدم المحرز في إصدار الوثائق والمنشورات باللغة العربية.

١٠٨ - ونظرت لجنة المؤتمرات، في جلستها ٤٤٥، المعقودة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، في تقرير الأمين العام عن إصدار جميع وثائق ومنشورات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا باللغة العربية وبلغتي العمل الأخرين للجنة، الذي ورد ضمن التقرير الموحد للأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/57/228)، الفقرات من ٨٧ إلى ٩٢).

المناقشة

١٠٩ - أُحيط علما بالتدابير التصحيحية التي بدأ العمل بها في ٢٠٠٢ من أجل تحسين الحالة كما أُحيط علما بالحالة السائدة في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا فيما يتعلق باللغات المستخدمة في إعداد وثائق ومنشورات اللجنة.

الاستنتاجات والتوصيات

١١٠ - رحبت لجنة المؤتمرات بالاتجاه الواعد حتى الآن وبما ذكرته اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا من نية لزيادة النسبة المئوية للوثائق المتاحة باللغة العربية من ٤٧ في المائة في فترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى ٨٠ في المائة في فترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وإلى ١٠٠ في المائة خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

رابعاً - المسائل المتصلة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية

ألف - استخدام الترجمة الشفوية من بعد

مقدمة ولحظة عامة

١١١ - في الفقرة ١٠٨ من تقرير لجنة المؤتمرات إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين^(١)، طلبت اللجنة إلى الأمانة العامة أن تقيم أوجه التطورات المستقبلية في مجال عقد المؤتمرات بالفيديو والاتصالات لتحديد ما إذا كانت هذه التطورات ستقدم حلاً للمشاكل الفنية المعلقة في ميدان الترجمة الشفوية من بعد. وفي الفقرة ١٠٩، طلبت أيضاً أن

يُقدّم إلى الجمعية في دورتها السابعة والخمسين تقرير عن التطورات الحاصلة في هذين المجالين فضلا عن أية أنشطة تضطلع بها منظمات دولية أخرى في مجال الترجمة الشفوية من بعد.

١١٢ - ونظرت لجنة المؤتمرات، في جلستها ٤٤٥، المعقودة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، في تقرير الأمين العام عن عقد المؤتمرات بالفيديو والترجمة الشفوية من بعد، الذي ورد ضمن تقرير موحد للأمين العام عن "خطة المؤتمرات" (A/57/228، الفقرات ٩٣-١٠٥).

المناقشة

١١٣ أُحيط علما بالمشاكل المعلقة في مجال الترجمة الشفوية من بعد، بما في ذلك انقطاع الصورة وعدم تزامن الصوت والصورة عند الإرسال عبر الشبكة الرقمية للخدمات المتكاملة. وبينما أعرب الأعضاء عن ارتياحهم لجودة الصورة والصوت خلال المؤتمر الذي عقد بالفيديو في وقت سابق من الاجتماع مع مراكز عمل بعيدة عن المقر، لم تقدم مسألة عقد المؤتمرات بالفيديو حولا فنية للمشاكل الفنية للترجمة الشفوية من بعد. بيد أن الترجمة الشفوية من بعد ظلت، كمفهوم، مسألة مطروحة للنقاش، رغم أنها ما تزال لا تشكل جزءا من الصورة العامة في المنظمات الدولية.

١١٤ ورأى البعض أن مسألة الترجمة الشفوية من بعد ينبغي أن تدرس في سياق دراسة شاملة تقيم أثر إدخال التكنولوجيات الجديدة على ظروف عمل المترجمين الشفويين، بما في ذلك قدرتهم على التفاعل مع المتكلمين.

الاستنتاجات والتوصيات

١١٥ - لاحظت لجنة المؤتمرات أنه، إذا كانت المشاكل المتعلقة بجودة الإرسال عند الاتصال من نقطة إلى نقطة أو من نقطة إلى نقط متعددة ما تزال قائمة، من المرجح أن التكنولوجيا الحالية لعقد المؤتمرات بالفيديو عبر الشبكة الرقمية للخدمات المتكاملة الأقل تكلفة والأشيع استخداما ستتمكن من حل هذه المشاكل في غضون سنتين أو ثلاث، وأن المشاكل المتعلقة بجودة الصورة ستحل أيضا.

١١٦ - وتطلعت اللجنة إلى نتائج الدراسة التحليلية الشاملة لمزايا استخدام الترجمة الشفوية من بعد مقارنةً بالتكاليف، والتي ستتم عندما يُحصل على معلومات فيما يتعلق بأثر الترجمة الشفوية من بعد على ظروف عمل المترجمين الشفويين، إلى جانب الحصول على تقييم لأثرها على نوعية الخدمات التي يقدمها المترجمون الشفويون إلى المنظمة.

باء - استخدام التكنولوجيات الجديدة

١١٧ - يُنظر في هذا البند في الفصل الخامس من هذا التقرير المعنون "تكنولوجيا المعلومات".

جيم - وظائف خدمات اللغات

١ - وظائف المساعدة المؤقتة

١١٨ - أبلغت اللجنة أن تقريراً سيصدر بشأن تحويل بعض وظائف المساعدة المؤقتة في إطار بند جدول الأعمال المعنون "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣".

٢ - توظيف المتقاعدين

١١٩ - أبلغت اللجنة أن آخر المعلومات بشأن هذا الموضوع قد طُلبت في إطار بند جدول الأعمال المعنون "إدارة الموارد البشرية".

٣ - توظيف المترجمين الشفويين الحائزين على مجموعة اللغات المرغوبة

مقدمة ولحظة عامة

١٢٠ - في الفقرة ٣ من الجزء الرابع من قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٤٢، قررت الجمعية العامة الموافقة لفترة أولية مدتها سنة واحدة على مبادرة تدريب داخلي تستهدف المرشحين شبه الناجحين في الامتحان التنافسي للمترجمين الشفويين الذين كادوا يبلغون المستوى المطلوب إلا أنهم يحتاجون إلى تدريب إضافي.

١٢١ - وفي الجلسة ٤٤٥، المعقودة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، نظرت لجنة المؤتمرات في تقرير الأمين العام بشأن توظيف المترجمين الشفويين الحائزين على مجموعة اللغات المرغوبة، الذي ورد في تقرير موحد للأمين العام عن "خطة المؤتمرات" (A/57/228)، الفقرات (١٠٩-١١٧).

المناقشة

١٢٢ - جرى التذكير بأن اللجنة كانت قد أيدت في عام ٢٠٠١ مبادرة تدريب اقترحت لتحسين الحالة الوظيفية على مستوى تشكيلات لغوية معينة في دائرة الترجمة الشفوية. وعلى المدى الطويل، سيكون تدريب مرشحين قد يستطيعون فيما بعد ملء وظائف شاغرة أقل تكلفة من اللجوء إلى المساعدة المؤقتة. وينبغي أيضاً دراسة كامل مسألة القدرة على المنافسة في مجموعة الأجر التي تقدمها المنظمة، بما أن الأجر يجب أن يكون مغرباً لجلب المرشحين

المؤهلين. ولوحظ في ذلك الصدد أن المنظمة لم تلتزم بمبدأ نوبلمير، الذي ينبغي بموجبه أن تكون مرتبات الموظفين الدوليين على أساس الخدمة المدنية المقارنة.

الاستنتاجات والتوصيات

١٢٣ - لاحظت لجنة المؤتمرات بارتياح نتائج الدورة التدريبية الأولى، التي جرت في ٢٠٠١، وأيدت الاستمرار في المبادرة بشكل مرن.

١٢٤ - ولاحظت اللجنة بارتياح أيضا أنه أمكن تنفيذ البرنامج في إطار الموارد الموجودة في فترة السنتين الحالية.

خامسا - تكنولوجيا المعلومات

مقدمة ولحظة عامة

١٢٥ - نظرت لجنة المؤتمرات، في جلساتها ٤٤٤ و ٤٤٥ و ٤٤٦، المعقودة في ٩ و ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، في الفقرات من ١١٨ إلى ١٣٩، المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات، من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/57/228)، وفي الفقرات من ٤١ إلى ٤٨، المتعلقة بالاستخدام الأمثل للتكنولوجيا، من تقرير الأمين العام بشأن تحسين أداء إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات (A/57/289).

١٢٦ - وعلمت اللجنة أن التغييرات الكبرى التي طرأت على تكنولوجيا المعلومات منذ تقديم تقرير العام السابق تتمثل، أولا وقبل كل شيء، في الأخذ بنهج جديد للسياسة العامة يضع تكنولوجيا المعلومات في صدارة الاهتمامات. وقد اتخذ قرار في إطار السياسة العامة للاتجاه نحو التجهيز الإلكتروني الكامل للمعلومات. وفي هذا السياق، كان من ضمن المشاريع الهامة الجديدة إنشاء نظام للتسجيل الرقمي يستعاض به عن أجهزة التسجيل الإملائي. ونظرا للأهمية الجوهرية التي أصبحت وحدة إدارة المعلومات والتكنولوجيا تكتسيها بالنسبة لتطور الإدارة، من المقرر أن تنقل تلك الوحدة من المكتب التنفيذي إلى مكتب وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، وسيوسع نطاق مهامها ليشمل طائفة كاملة من الخدمات المتعلقة بالمعلومات وتكنولوجيا الاتصالات.

المناقشة

١٢٧ - أكدت اللجنة على أن مواكبة المنظمة لآخر التطورات في عالم التكنولوجيا أمر يكتسي أهمية جوهرية. وسيكون لتكنولوجيا المعلومات، على وجه الخصوص، أثر كبير في الإدارة على الصعيد العالمي.

١٢٨ - وردا على ما أعرب عنه من شواغل، أكدت الأمانة العامة للجنة بأن جميع مشاريع الإدارة تعد جزءا من الخطة العامة للمنظمة في مجال تكنولوجيا المعلومات، وذلك تفاديا لتحزئة تلك العملية. وستنفذ بعض المشاريع المتعلقة بالتكنولوجيا في إطار الخطة الرئيسية لإصلاح مباني ومعدات الأمم المتحدة، رغم أنه قد يكون من المستصوب تحديد تاريخ لاحق لتنفيذ بعض المشاريع.

١٢٩ - وبخصوص توقيت بعض التغييرات، أشير إلى إصدار الشكل الجديد ليومية الأمم المتحدة المجهز بوصلات إلكترونية في اليوم الأول لدورة الجمعية العامة السابعة والخمسين، وإلى أن مراكز العمل الأخرى ستستفيد من هذه التكنولوجيا في وقت لاحق.

١٣٠ - وردا على الأسئلة المطروحة بشأن تكاليف المشاريع، أشير إلى أن الإدارة تتوقع، استنادا إلى تقديرات أولية، بألا تترتب على العموم أي تكاليف إضافية على المقترحات والمشاريع المذكورة في التقريرين، باستثناء نقل بعض الموظفين والموارد.

١٣١ - وطرح أسئلة بشأن المزايا النسبية لنظام مراقبة الوثائق ورصد الإنتاجية المستخدم في مكتب الأمم المتحدة في فيينا والنظام الإلكتروني لتسجيل الوثائق والمعلومات المتعلقة بها وتتبعها، المستخدم في نيويورك.

١٣٢ - وأعرب عدد من الوفود عن ارتياحه إزاء التحسن الجلي في النوعية التقنية للاجتماعات المعقودة عبر الفيديو، وعن تفاؤله بشأن تطبيقات هذه التكنولوجيا المفضية إلى اقتصاد التكاليف. وأفيد أن الأمين العام سيعد تقريرا عن الاجتماعات المعقودة عبر الفيديو ينطبق على المنظمة ككل.

١٣٣ - وأعرب عن الاهتمام بإجراء تحليل للتكاليف يتعلق بإنشاء قاعدة بيانات عالمية للمترجمين الشفويين، ومجهزي النصوص والمترجمين التحريريين.

الاستنتاجات والتوصيات

١٣٤ - وشددت اللجنة على أن تكنولوجيا المعلومات تكتسي أهمية جوهرية في تحقيق تكامل لإدارة خدمات المؤتمرات على الصعيد العالمي.

١٣٥ - رحبت لجنة المؤتمرات بالمعلومات المستكملة الواردة في التقرير (A/57/228) بشأن عدد من مشاريع تكنولوجيا المعلومات، وطلبت إلى الأمانة العامة ضمان انسجام مشاريع الإدارة مع الاستراتيجية الشاملة للمنظمة وتلاؤمها مع الخطة الرئيسية لإصلاح مباني ومعدات الأمم المتحدة. وحسب ما اتضح من تقرير الأمين العام عن تحسين أداء الإدارة، تكتسي مشاريع تكنولوجيا المعلومات أهمية حيوية في تحقيق الهدف المتمثل في

خدمة الدول الأعضاء بصورة أكثر كفاءة. وأبرزت اللجنة ضرورة إعطاء الأولوية للمشاريع التي بمقدورها تحسين الإنتاجية على نطاق الإدارة دون التضحية بالجودة.

١٣٦ - وطلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا في عام ٢٠٠٣ عن تنفيذ مشاريع تكنولوجيا المعلومات في الإدارة.

١٣٧ - وطلبت اللجنة إلى الأمانة العامة دراسة المزايا النسبية لنظم تتبع الوثائق المستعملة حاليا في مختلف مراكز العمل، وإمكانية المزج بين أفضل الخصائص المكونة لكل منها.

١٣٨ - وطلبت اللجنة أيضا إلى الأمانة العامة اللجوء أكثر إلى استخدام الاجتماعات المعقودة عبر الفيديو، بالنظر إلى التحسينات في تلك التقنية، ومن أجل تكثيف الاتصال بين الهيئات الحكومية الدولية وموظفي الأمانة العامة العاملين خارج المقر، مع الحرص في الوقت نفسه على الاقتصاد في التكاليف.

الحواشي

- (١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٣٢ (A/54/32)، الفقرة ١٢٢، والمرجع نفسه، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٣٢، (A/56/32)، الفقرة ١٠.
- (٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٣٢ (A/56/32).

مرفق

مشروع الجدول المنقح لمؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة
والأجهزة الرئيسية للوكالات المتخصصة، والوكالة الدولية
للطاقة الذرية، والهيئات المنشأة بموجب معاهدات تحت رعاية
الأمم المتحدة لعام ٢٠٠٣

استخدمت في هذا المرفق المختصرات التالية:

في العمود المعنون "الأعضاء"

ح	حكومات
خ	خبراء
أ	أمانة أو أمانات

في العمود المعنون "الخدمات المقدمة"

ش	ترجمة شفوية
ت	ترجمة تحريرية
م ح	محاضر حرفية
م م	محاضر موجزة
ن	الانكليزية
س	الاسبانية
ع	العربية
ف	الفرنسية
ص	الصينية
ر	الروسية

ألف - مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة المنقح لعام ٢٠٠٣ (في آب/أغسطس ٢٠٠٢)

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(١)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز	
يوم الجمعة، كل أسبوعين	ت م ح	ش (ن ر ص ف)	٥ ح	نيويورك	٣ كانون الثاني/يناير، وبعد ذلك مرة كل أسبوعين	١ لجنة الأركان العسكرية [الميثاق]
	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٤ ح	نيويورك	٧ كانون الثاني/يناير	٢ المجلس الاقتصادي والاجتماعي - انتخاب أعضاء المكتب [الميثاق]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩ ح	نيويورك	٨-٢٤ كانون الثاني/يناير	٣ لجنة المنظمات غير الحكومية، الدورة المستأنفة لعام ٢٠٠٢ [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٤/٢٠٠٢]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	نيويورك	١٣-١٧ كانون الثاني/يناير	٤ اليونيسيف، المجلس التنفيذي، الدورة العادية الأولى [قرار الجمعية العامة ٥٧ (د-١) و ١٦٦٢/٤٨]
دورة واحدة أو دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	(ب)	جنيف	١٣-١٧ كانون الثاني/يناير و ١٧-٢١ آذار/مارس	٥ الأونكتاد - الفرقة العاملة المعنية بالخطوة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية، [قرار الأونكتاد ١١٤ (د-٥) ومقرر مجلس التجارة والتنمية ١٥٦ (د-١٧)]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨٩ ح	فيينا	١٣-٢٤ كانون الثاني/يناير	٦ اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية مخاربة الفساد، الدورة الرابعة [قرار الجمعية العامة ٢٦٠/٥٦]
دورتان في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٣ ح	نيويورك	١٣-٣١ كانون الثاني/يناير	٧ اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الدورة الثامنة والعشرون [قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤ و ٢٦٨/٥١]
ثلاث دورات في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٠ ح	جنيف	١٣-٣١ كانون الثاني/يناير	٨ لجنة حقوق الطفل، الدورة الثانية والثلاثون [قرارات الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧ و ٢١١/٤٩]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	(ب)	جنيف	٢٠-٢٤ كانون الثاني/يناير	٩ الأونكتاد، لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية ذات الصلة [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ف)	٥ ح	جنيف	كانون الثاني/يناير (٤ أيام)	١٠ صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للتبرعات بشأن أشكال الرق المعاصرة، مجلس الأمناء [قرار الجمعية العامة ١٢٢/٤٦]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	نيويورك	٢٠-٢٩ كانون الثاني/يناير	١١ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، المجلس التنفيذي، الدورة العادية الأولى [قرار الجمعية العامة ٢٠٢٩ (د-٢٠) و ١٦٦٢/٤٨]
دورة واحدة في السنة تتألف من ثلاثة أجزاء	ت م ح	ش (س ن ر ص ع ف)	٦١ ح	جنيف	٢٠ كانون الثاني/يناير - ٢٨ آذار/مارس	١٢ مؤتمر نزع السلاح، الجزء الأول [قرارات الجمعية العامة ١٧٢٢ (د-١٦) و د١-١٠ و ٢/١٠ و ٨٣/٣٤ لام]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢١ ح	فيينا	٢٧-٣١ كانون الثاني/يناير (أسبوعان)	١٣ لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري، الدورة الثانية والخمسون [قرار الجمعية العامة ٩١٣ (د-١٠)]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز
دورة واحدة في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٤ ح	نيويورك ٢٩ كانون الثاني/يناير - ١ شباط/فبراير	١٤ المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة التنظيمية [الميثاق]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح/ ٣٦ ح	نيويورك كانون الثاني/يناير (يوم واحد)	١٥ الاجتماع المشترك للمجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، واليونيسيف، وبرنامج الأغذية العالمي [قرار الجمعية العامة ١٢/٥٢ باء]
دورة واحدة في السنة	- -	-	٥ ح	نيويورك كانون الثاني/يناير	١٦ اللجنة الاستشارية المعنية بصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، الدورة الثالثة والأربعون [قرار الجمعية العامة ١٣٣/٣١ و ١٢٥/٣٩]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٠ خ	نيويورك كانون الثاني/يناير - شباط/فبراير (٣-٤ أيام)	١٧ المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح [قرار الجمعية العامة ٩٩/٣٧ كاف]
	ت -	ش (ن ع ف)	يحدد فيما بعد	كانون الثاني/يناير - شباط/ فبراير (٣ أيام)	١٨ حلقة الأمم المتحدة الدراسية المعنية بمساعدة الشعب الفلسطيني [قرار الجمعية العامة ٢٣/٥٦]
ثلاث دورات في السنة تتألف كل منها من اجتماع واحد	- -	-	١٢ خ	نيويورك كانون الثاني/يناير (اجتماع واحد)	١٩ لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ف)	٤ خ	نيويورك ٧-٣ شباط/فبراير	٢٠ اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل الذي يجتمع قبل الدورة [قرارات الجمعية العامة ١٢٤/٤٥ و ٩٤/٤٧ و ٦٨/٥١]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥ خ	نيويورك ٧-٣ شباط/فبراير	٢١ اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، السبروتوكول الاختياري [قرار الجمعية العامة ٧٠/٥٥]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥ خ	جنيف ٧-٣ شباط/فبراير	٢٢ لجنة حقوق الإنسان، فريق الخبراء العامل المعني بالشعوب التي تنحدر من أصل أفريقي [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٧٠/٢٠٠٢]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥ خ	جنيف ٧-٣ شباط/فبراير	٢٣ لجنة حقوق الطفل، الفريق العامل الذي يجتمع قبل الدورة [قرارات الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧ و ٢١١/٤٩]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	(ب) جنيف	٧-٣ شباط/فبراير	٢٤ الأونكتاد، اجتماع فريق خبراء لجنة التجارة في البضائع والخدمات والسلع الأساسية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦)] وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١
دورتان أو ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ع ف)	١٣ خ	فيينا ٧-٣ شباط/فبراير	٢٥ الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، الدورة السادسة والسبعون [المادة ١١ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١]
دورة واحدة كل سنتين	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح	نairobi ٧-٣ شباط/فبراير	٢٦ برنامج الأمم المتحدة للبيئة - مجلس الإدارة، الدورة الثانية والعشرون/المنتدى العالمي الوزاري للبيئة [قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د - ٢٧) و ١٨٥/٤٢]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(أ)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز
ثلاث دورات في السنة	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	١٦ خ	نيويورك / ٤ شباط/فبراير - ٢٨ آذار/مارس	٢٧ اللجنة الاستشارية للشؤون الإدارية والميزانية [قرار الجمعية العامة ١٧٣ (د-٢)]
دورة واحدة كل سنتين	م م ت	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩١ ح	نيويورك ١٠ شباط/فبراير	٢٨ الاجتماع التاسع للدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل [قرار الجمعية العامة ٢٥/٤٤]
دورة واحدة في السنة	- ت	ش (س ن ر ف)	٥ خ	جنيف ١٤-١٠ شباط/فبراير	٢٩ لجنة حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالحالات [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤١/١٩٩٠]
	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	روما ١٤-١٠ شباط/فبراير	٣٠ برنامج الأغذية العالمي، المجلس التنفيذي الدورة العادية الأولى [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/١٩٩٥ وقرار الجمعية العامة ٤٨/٥٠ ^(ب)]
دورة واحدة في السنة	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	٤٦ ح	نيويورك ٢١-١٠ شباط/فبراير	٣١ لجنة التنمية الاجتماعية، الدورة الحادية والأربعون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠ (د-٢) و ١١٣٩ (د-٤١) و ٧/١٩٩٦]
دورة واحدة في السنة	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	١١٠ ح	نيويورك ١٠ شباط/فبراير - ٧ آذار/مارس	٣٢ اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام وفريقها العامل، الدورة الموضوعية [قرار الجمعية العامة ٤٢/٤٨]
	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	(ب)	جنيف ٢١-١٧ شباط/فبراير	٣٣ الأونكتاد، لجنة المشاريع وتيسير الأعمال التجارية والتنمية، [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
دورة واحدة في السنة	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	٦١ ح	فيينا ١٧ شباط/فبراير - ٢٨ آذار/مارس	٣٤ لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، الدورة الأربعون [قرار الجمعية العامة ١٤٧٢ ألف (د - ١٤)]
أربعة أو خمسة اجتماعات في السنة	- -	-	١٢-١١ خ	نيويورك ٢٥-٢٤ شباط/فبراير	٣٥ لجنة الاستثمارات [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]
دورة واحدة في السنة	- ت	ش (س ن ر ف)	٥ خ	جنيف ٢٦-٢٤ شباط/فبراير	٣٦ صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين، مجلس الأمناء [قرار الجمعية العامة ١٣١/٤٠]
دورتان في السنة	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	نيويورك ٢٨-٢٤ شباط/فبراير	٣٧ لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بقانون الإعسار، الدورة الثامنة والعشرون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
	م م ^(د) ت	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٥ ح	نيويورك شباط/فبراير - آذار/مارس	٣٨ اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة [قرار الجمعية العامة ١٦٥٤ (د-١٦)]
دورتان في السنة	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	نيويورك ٧-٣ آذار/مارس	٣٩ لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالمصالح الأمنية، الدورة الثالثة [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(١)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز	
	ت -	ش	٢٥ خ	جنيف	٣-٧ آذار/مارس	٤٠ فريق الخبراء الحكوميين المعني بتتبع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة، الدورة الثانية [قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٤ شين]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش	٤٥ ح	نيويورك	٣-١٤ آذار/مارس	٤١ لجنة وضع المرأة، الدورة السابعة والأربعون [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٩/٢٥٧]
	ت م م	ش	١٨٩ ح	نيويورك	٣-٢٨ آذار/مارس	٤٢ الجمعية العامة، اللجنة الخامسة، الدورة الستأنتة [الميثاق]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش	٢٤ ح	نيويورك	٤-٧ آذار/مارس	٤٣ اللجنة الإحصائية، الدورة الرابعة والثلاثون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٩/٨]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش	٩ خ	نيويورك	١٠-١٤ آذار/مارس	٤٤ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالرسائل [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ (د-٢١)]
	ت -	ش	١٨٩ ح	فيينا	١٠-٢١ آذار/مارس	٤٥ اللجنة المختصة لوضع اتفاقية لمحاربة الفساد - الدورة الخامسة [قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٦٠]
	ت -	ش	٢٥ خ	نيويورك	١٧-٢١ آذار/مارس	٤٦ فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية [قرار الجمعية العامة ٥٥/٣٣ شين]
ثلاث دورات في السنة	ت م م	ش	١٨ خ	نيويورك	١٧-٢١ آذار/مارس	٤٧ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الدورة السابعة والسبعون [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ (د-٢١)]
دورة واحدة في السنة	ت م م	ش	٥٣ ح	جنيف	١٧ آذار/مارس - ٢٤ نيسان/أبريل ^(٢)	٤٨ لجنة حقوق الإنسان، الدورة التاسعة والخمسون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩ (د-٢)]
دورتان في السنة	ت -	ش	٣٦ ح	نيويورك	٢٤-٢٨ آذار/مارس	٤٩ لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بتمشيع البنية الأساسية الممولة تمويلًا خاصًا، الدورة السادسة [قرار الجمعية العامة ٣٣/٩٢]
دورة واحدة في السنة	ت م م ^(٣)	ش	٣٦ ح	نيويورك	٢٤ آذار/مارس - ٤ نيسان/أبريل	٥٠ لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، اللجنة الفرعية القانونية، الدورة الثانية والأربعون [قرار الجمعية العامة ١٤٧٢ (د - ١٤)]
دورتان في السنة	ت -	ش	٣٦ ح	نيويورك	٣١ آذار/مارس - ٤ نيسان/أبريل	٥١ لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بقانون النقل، الدورة الحادية عشرة [قرار الجمعية العامة ٣٣/٩٢]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش	٤٧ ح	نيويورك	٣١ آذار/مارس - ٤ نيسان/أبريل	٥٢ لجنة السكان والتنمية، الدورة السادسة والثلاثون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥٠ (د-٧) و ٨٧ (د-٥٧) و ٥٥/١٩٩٥]
دورة واحدة في السنة	ت م ح	ش	١٨٩ ح	نيويورك	١٧ نيسان/أبريل - ٣١ آذار/مارس	٥٣ هيئة نزع السلاح [قرار الجمعية العامة د-١/٢]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(١)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز
دورتان في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ف)	١٨ خ جنيف	آذار/مارس (٣ أسابيع)	٥٤ لجنة القضاء على التمييز العنصري، الدورة الثانية والستون [قرار الجمعية العامة ٢١٠٦ ألف (د-٢٠)]
أربع دورات في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح جنيف	آذار/مارس (٣ أيام)	٥٥ مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)، الدورة السابعة والأربعون ^(٢)
دورتان في السنة	ت -	ش (ن ع ف)	يحدد فيما بعد	آذار/مارس (٣ أيام)	٥٦ اجتماع الأمم المتحدة لآسيا بشأن قضية فلسطين [قرار الجمعية العامة ٣٣/٥٦]
دورتان في السنة	ت -	ش (ن ف)	يحدد فيما بعد	آذار/مارس (يومان)	٥٧ المجلس التنسيقي للرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة، الدورة العادية الأولى [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢١/٢٠٠١]
أربع اجتماعات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح نيروبي	آذار/مارس (يوم واحد)	٥٨ لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ن ر ص ف)	٥١ ح بانكوك	آذار/مارس - نيسان/أبريل ^(٣) (٧ أيام)	٥٩ اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، الدورة التاسعة والخمسون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٧ (د-٤) و ٦٩ (د-٥) و ٧٢٣ (د-٢٨)]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ف)	١١ خ سانتو دومنغو	آذار/مارس - نيسان/أبريل ^(٣) (أسبوع واحد)	٦٠ المعهد الدولي للتدريب والبحث من أجل النهوض بالمرأة - مجلس الأمناء، الدورة الثالثة والعشرون [قرارات الجمعية العامة ١٨٧/٣٣ و ١٥٧/٣٤] ^(٣)
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ف)	١٠ ح نيويورك	آذار/مارس - نيسان/أبريل ^(٣) (يومان)	٦١ لجنة حائزة الأمم المتحدة للسكان [قرار الجمعية العامة ٢٠١/٣٦]
أربع دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح نيروبي	آذار/مارس - نيسان/أبريل ^(٣) (يوم واحد)	٦٢ برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لجنة الممثلين الدائمين، الاجتماع الثامن والثمانون [مقرر مجلس الإدارة ٢/١٣]
ثلاث دورات في السنة يتألف كل منها من اجتماع واحد	ت -	-	١٢ خ نيويورك	آذار/مارس - نيسان/أبريل ^(٣) (اجتماع واحد)	٦٣ لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٤ خ نيويورك	١١ نيسان/أبريل	٦٤ لجنة السياسات الإنمائية، الدورة الخامسة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/١٩٩٨]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن)	١٠ خ جنيف	نيسان/أبريل	٦٥ الفريق الاستشاري لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني للعقد الدولي للسكان الأصليين في العالم [قرار الجمعية العامة ١٦٣/٤٨]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٣ ح فيينا	١٧-٨ نيسان/أبريل	٦٦ لجنة المخدرات، الدورة السادسة والأربعون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٩/١٩٩١ و (د-١)]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٣ ح فيينا	١٧-٨ نيسان/أبريل (٤ أيام)	٦٧ اللجنة الجامعة للجنة المخدرات [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٩/١٩٩١]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(١)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ف)	١٥ خ نيويورك أو يحدّد فيما بعد	١٤-٢٤ نيسان/أبريل	٦٨ لجنة الخدمة المدنية الدولية، الدورة السادسة والخمسون [قرار الجمعية العامة ٣٣٥٧ (د-٢٩)]
	ت -	ش (س ن ع ف)	٥ خ نيويورك	٢١-٢٤ نيسان/أبريل	٦٩ لجنة حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بمحالات الاختفاء القسري أو اللاختياري، الدورة التاسعة والستون [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥٥/١٩٩٨]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢١ خ نيويورك	٢٨ نيسان/أبريل - ٢ أيار/مايو	٧٠ لجنة حدود الجرف القاري، [المرفق الثاني، المادة ٢ (٥) من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٩٨ ح نيويورك	٢٨ نيسان/أبريل - ٩ أيار/ مايو	٧١ لجنة الإعلام، الدورة الخامسة والعشرون [قرار الجمعية العامة ١١٥/٣٢ جيم]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨٧ ح نيويورك	٢٨ نيسان/أبريل - ٩ أيار/مايو (أسبوعان)	٧٢ اللجنة التحضيرية لمؤتمر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥، الدورة الثانية [قرار الجمعية العامة ٣٣/٥٥ دال] ^(٢)
	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٤ ح نيويورك	٢٩-٣٠ نيسان/أبريل	٧٣ المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة التنظيمية المستأنفة [الميثاق]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ع ف)	٢٨ خ جنيف	نيسان/أبريل (أسبوع واحد) ^(٣)	٧٤ معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، مجلس الأمناء، الدورة الحادية والأربعون، [قرار الجمعية العامة ١٩٣٤ (د-١٨) و ٢٢٧/٤٧]
	ت -	ش (س ن ر ف)	٤ خ جنيف	نيسان/أبريل (أسبوع واحد) ^(٣)	٧٥ لجنة مناهضة التعذيب، الفريق العامل الذي يجتمع قبل الدورة [قرار الجمعية العامة ٤٤/٥٦]
	ت -	ش (ن ف س)	يحدّد فيما بعد	نيسان/أبريل (٣ أيام) ^(٣)	٧٦ اجتماع الأمم المتحدة لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بشأن قضية فلسطين [قرار الجمعية العامة ٣٣/٥٦]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٣ ح نيويورك	نيسان/أبريل (يوم واحد) ^(٣)	٧٧ لجنة التنمية المستدامة، الدورة التنظيمية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٣/١٩٩٧]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩ ح نيويورك	نيسان/أبريل - أيار/مايو ^(٣) (٣ أسابيع)	٧٨ اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣ (د-٢) و ١٢٩٦ (د-٤٤) ومقرراه ٣٠٤/١٩٩٥ و ٢٩٧/١٩٩٧]
دورتان في السنة	ت م م	ش (س ن ر ع ف)	١٨ خ جنيف	نيسان/أبريل - أيار/مايو ^(٣) (٣ أسابيع)	٧٩ اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة الثلاثون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/١٩٨٢ و ١٧/١٩٨٥ و ٣٩/١٩٩٥]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٣ ح نيويورك	نيسان/أبريل - أيار/مايو ^(٣) (٢-٣ أسابيع)	٨٠ لجنة التنمية المستدامة، الدورة الحادية عشرة [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٧/١٩٩٣]
دورتان في السنة	ت م م	ش (س ن ر ف)	١٠ خ جنيف	نيسان/أبريل - أيار/مايو ^(٣) (أسبوعان)	٨١ لجنة مناهضة التعذيب، الدورة الثلاثون [قرار الجمعية العامة ٤٦/٣٩ ألف]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^١	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ٣٦ نيويورك	٩-٥ أيار/مايو	٨٢ لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالتجارة الإلكترونية، الدورة الحادية والأربعون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
دورة واحدة كل سنتين	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ٣٣ جنيف	٩-٥ أيار/مايو	٨٣ اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، الدورة السادسة [قرار الجمعية العامة ٢٣٥/٤٦ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٥/١٩٩٣]
	ت -	ش (س ن ف)	خ ٥ جنيف	٩-٥ أيار/مايو	٨٤ لجنة حقوق الإنسان - الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، الدورة السادسة والثلاثون [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦٣/٢٠٠٠]
دورة واحدة كل سنتين	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ٥٨ نيروبي	٩-٥ أيار/مايو	٨٥ مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، الدورة التاسعة عشرة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/١٩٧٨ وقرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦]
	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ١٨٩ نيويورك	٣٠-٥ أيار/مايو	٨٦ اللجنة الخامسة للجمعية العامة، الدورة المستأنفة [الميثاق]
دورة واحدة في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	خ ٣٤ جنيف	٥ أيار/مايو - ٦ حزيران/يونيه و ٧ تموز/يوليه - ٨ آب/أغسطس	٨٧ لجنة القانون الدولي، الدورة الخامسة والخمسون [قرار الجمعية العامة ١٧٤ (د-٢)]
دورة واحدة في السنة	- -	ش (س ن ف)	خ ٣٠ جنيف	حزيران/يونيه - تموز/يوليه (٣ أسابيع)	٨٨ الحلقة الدراسية للقانون الدولي [قرار الجمعية العامة ٥١/٤٩]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	خ ١٦ نيويورك	٦ أيار/مايو - ١٨ تموز/يوليه	٨٩ اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية [قرار الجمعية العامة ١٧٣ (د-٢)]
أربعة أو خمسة اجتماعات في السنة	- -	-	-١١ خ ١٢ نيويورك	١٢-١٣ أيار/مايو	٩٠ لجنة الاستثمارات [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ٣٦ نيويورك	١٦-١٢ أيار/مايو	٩١ لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالتحكيم، الدورة الثامنة والثلاثون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ٣٦ روما	١٦-١٢ أيار/مايو	٩٢ برنامج الأغذية العالمي، المجلس التنفيذي الدورة العادية الثانية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/١٩٩٥ وقرار الجمعية العامة ٨/٥٠] ^(١)
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	خ ٢٥ نيويورك	١٢-٢٣ أيار/مايو	٩٣ فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية [قرار الجمعية العامة ٣٣/٥٥ شين]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	خ ١٦ نيويورك	١٢-٢٣ أيار/مايو	٩٤ المنتدى الدائم المعني بقضايا السكان الأصليين

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز
دورة واحدة في السنة تتألف من ثلاثة أجزاء	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ٦١	جنيف	١٢ أيار/مايو - ٢٧ حزيران/يونيه	٩٥ مؤتمر نزع السلاح، الجزء الثاني [قرارات الجمعية العامة ١٧٢٢ (د-١٦٦) و د(١٠-٢/١٠-٨٣/٣٤ لأم]
دورة واحدة في السنة	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ٤٠	فيينا	١٣-٢٢ أيار/مايو	٩٦ لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، الدورة الثانية عشرة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/١٩٩٢]
	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ٤٠	فيينا	١٣-٢٢ أيار/مايو (١٢ اجتماعاً)	٩٧ لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، اجتماعات موازية لإجراء مشاورات غير رسمية وللأفرقة العاملة [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٣٢/١٩٩٧]
	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ٣٦	روما	١٩-٢٣ أيار/مايو	٩٨ برنامج الأغذية العالمي، المجلس التنفيذي الدورة السنوية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/١٩٩٥ وقرار الجمعية العام ٨/٥٠ ^(د)]
ثلاث دورات في السنة	ش (س ن ر ص ع ف)	خ ١٠	جنيف	١٩ أيار/مايو - ٦ حزيران/يونيه	٩٩ لجنة حقوق الطفل، الدورة الثالثة والثلاثون [قرارات الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧ و ٢١١/٤٩]
	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ١٩٣	جنيف	٢٦ أيار/مايو - ٦ حزيران/يونيه	١٠٠ منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/٢٠٠٠ ومقرره ٢١٨/٢٠٠١]
دورتان أو ثلاث دورات في السنة	ش (س ن ر ع ف)	خ ١٣	فيينا	٢٦ أيار/مايو - ٦ حزيران/يونيه (أسبوعان)	١٠١ الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، الدورة السابعة والسبعون [المادة ١١ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١]
دورة واحدة كل سنتين	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ١٩٣	نيويورك	٢٧-٣٠ أيار/مايو	١٠٢ اللجنة الرفيعة المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية، الدورة الثالثة عشرة [قرار الجمعية العامة ١٣٤/٣٣]
دورة واحدة في السنة	ش (س ن ر ص ع ف)	خ ٥	جنيف	أيار/مايو (أسبوع واحد)	١٠٣ لجنة حقوق الإنسان، اللجنة الفرعية لتعزيز حقوق الإنسان وحماتها، الفريق العام المعني بالأقليات [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤٦/١٩٩٨]
دورة واحدة في السنة	ش (ن ر ف)	ح ٥٥	جنيف	أيار/مايو (٤ أيام)	١٠٤ اللجنة الاقتصادية لأوروبا، الدورة الثامنة والخمسون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٦ (د-٤)]
دورة واحدة كل سنتين	ش (ن ع ف)	ح ١٣	بيروت	أيار/مايو (٣ أيام)	١٠٥ اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، اللجنة التحضيرية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦/١٩٩٤]
دورة واحدة في السنة	ش (ن ر ف)	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	أيار/مايو (٣ أيام)	١٠٦ الحلقة الدراسية الإقليمية لاستعراض الحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في إطار العقد الثاني للقضاء على الاستعمار [قرار الجمعية العامة ١٤٧/٥٥]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز
دورة واحدة كل سنتين	ت -	ش (ن ع ف)	١٣ ح	أيار/مايو (يومان)	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، الدورة الثانية والعشرون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨١٨ (د-٥٥) و ٢٠٨٩ (د-٦٣) و ٢٦/١٩٩٤]
	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٤ ح	أيار/مايو (يوم واحد)	اجتماع خاص رفيع المستوى بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومؤسسات بريتون وودز [قرار الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٤ ح	أيار/مايو (يوم واحد)	لجنة البرنامج والتنسيق، الدورة التنظيمية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د-٦٠) وقرار الجمعية العامة ٩٣/٣١]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ف)	٥ خ	أيار/مايو	اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الفريق العامل الذي يجتمع قبل الدورة [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/١٩٨٢ و ١٧/١٩٨٥ و ٣٩/١٩٩٥]
دورة واحدة كل سنتين	ت -	ش (ن ع ف)	٥٣ ح	أيار/مايو	اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، الاجتماع المشترك السادس والثلاثون لوزراء المالية ووزراء التنمية الاقتصادية والتخطيط الأفارقة، الدورة الخامسة والثلاثون للجنة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧١ (د-٢٥)]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ن ر)	٥ خ	أيار/مايو - حزيران/يونيه (أسبوع واحد)	مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، لجنة الاكتواريين [قرار الجمعية العامة ١٥٦١ (د-١٥)، المادة ٢٩]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ف)	٥ خ	أيار/مايو - حزيران/يونيه	مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب، الدورة الثانية والعشرون [قرار الجمعية العامة ١٥١/٣٦]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	٦-٢ حزيران/يونيه	اليونيسيف، المجلس التنفيذي، الدورة السنتوية [قرار الجمعية العامة ٥٧ (د-١) و ١٦٢/٤٨]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٥ خ	٦-٢ حزيران/يونيه	فريق الخبراء الحكوميين لتتبع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة، الدورة الثالثة [قرار الجمعية العامة ٢٤/٥٦ شين]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	٦-٢ حزيران/يونيه	الأونكتاد، اجتماع خبراء لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية ذات الصلة [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨٠ ح	١٣-٢ حزيران/يونيه	اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، اجتماعات الهيئات الفرعية لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية [قرار الجمعية العامة ١٩٩/٥٦]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(د)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ	نيويورك ٢٧-٢ حزيران/يونيه	١١٨ لجنة الاشتراكات، الدورة الثالثة والستون [قرار الجمعية العامة ١٤ ألف (د-١)]
دورة واحدة أو دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٣٢ ح	نيويورك ١٣-٩ حزيران/يونيه	١١٩ اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار [قرار الجمعية العامة ٦٦/٣٧ و ٢٨/٤٩]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥ خ	جنيف ١٣-٩ حزيران/يونيه	١٢٠ لجنة حقوق الطفل - الفريق العامل الذي يجتمع قبل الدورة [قرارات الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧ و ٢١١/٤٩]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	نيويورك ٢٠-٩ حزيران/يونيه	١٢١ المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإئتماني وصندوق الأمم المتحدة للسكان، الدورة السنوية [قرار الجمعية العامة ٢٠٢٩ (د-٢٠) و ١٦٢/٤٨]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٤ ح	نيويورك ٩ حزيران/يونيه - ٣ تموز/يوليه	١٢٢ لجنة البرنامج والتنسيق، الدورة الثالثة والأربعون، قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي [٢٠٠٨ (د-٦٠) وقرار الجمعية العامة ٩٣/٣١]
دورة واحدة في السنة	ت م ح ^(د)	ش (س ن ر ص ع ف)	٦١ ح	فيينا ٢٠-١١ حزيران/يونيه	١٢٣ لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، الدورة السادسة والأربعون [قرار الجمعية العامة ١٤٧٢ ألف (د-١٤)]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	جنيف ٢٠-١٦ حزيران/يونيه	١٢٤ فريق خبراء لجنة التجارة في البضائع والخدمات والسلع الأساسية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ف)	٨ خ	جنيف ٢٧-٢٣ حزيران/يونيه	١٢٥ اجتماع رؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان [قرار الجمعية العامة ١١١/٤٦ و ١٧٨/٤٩]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	جنيف ٢٧-٢٣ حزيران/يونيه	١٢٦ الأونكتاد، اجتماع خبراء لجنة المشاريع وتيسير الأعمال التجارية والتنمية، [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
دورتان في السنة	ت م ح ^(د)	ش (ن ف)	٧ خ	جنيف ٢٣ حزيران/يونيه - ٢٥ تموز/يوليه	١٢٧ المحكمة الإدارية للأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٣٥١ ألف (د-٤)]
دورة واحدة في السنة	- -	-	٣ خ	نيويورك ٢٧-٢٥ حزيران/يونيه	١٢٨ مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١)]
دورتان في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٣ خ	نيويورك - ٣٠ حزيران/يونيه - ٢٥ تموز/يوليه	١٢٩ اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الدورة التاسعة والعشرون [قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤ و ٦٨/٥١]
دورة واحدة في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٤ ح	جنيف - ٣٠ حزيران/يونيه - ٢٥ تموز/يوليه	١٣٠ المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة الموضوعية [الميثاق]
دورة واحدة في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	فيينا - ٣٠ حزيران/يونيه - ١٨ تموز/يوليه	١٣١ لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الدورة السادسة والثلاثون [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٥ (د-٢١)]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(١)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ف)	٥ خ جنيف	حزيران/يونيه (٨ أيام)	١٣٢ لجنة حقوق الإنسان، اللجنة الفرعية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، الفريق العامل المعني بأشكال الرق المعاصرة [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٦ (د-٥٦)]
دورتان في السنة	ت -	ش (ن ف)	٥ خ جنيف	حزيران/يونيه (٤ أيام)	١٣٣ صندوق التبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، مجلس الأمناء، [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨٣/١٩٩٣]
أربع دورات في السنة	ت م م -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح جنيف	حزيران/يونيه (٣ أيام)	١٣٤ مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)، الدورة الثامنة والأربعون ^(١)
	ت -	ش (ن ف)	يحدد فيما بعد	حزيران/يونيه (٣ أيام)	١٣٥ اجتماع الأمم المتحدة الدولي المعني بقضية فلسطين [قرار الجمعية العامة ٣٣/٥٦]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩ ح نيويورك	حزيران/يونيه (يوم واحد)	١٣٦ اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية، الدورة التنظيمية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦]
أربع دورات اجتماعات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح نيروي	حزيران/يونيه (يوم واحد)	١٣٧ لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة
	ت م م ^(٢) -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٥ ح نيويورك	حزيران/يونيه - تموز/يوليه (٦-٨ جلسات في الأسبوع، يحد أقصى ٣٠ جلسة)	١٣٨ اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة [قرار الجمعية العامة ١٦٥٤ (د-١٦)]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٠ خ نيويورك	حزيران/يونيه - تموز/يوليه (٣-٤ أيام)	١٣٩ المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح [قرار الجمعية العامة ٩٩/٣٧ كاف]
أربع دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح نيروي	حزيران/يونيه - تموز/يوليه (يوم واحد)	١٤٠ برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لجنة الممثلين الدائمين، الجلسة الثالثة والثمانون [مقرر مجلس الإدارة ٢/١٣]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	٧-١١ تموز/يوليه	١٤١ الأونكتاد، فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
	ت م ح -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٣ ح نيويورك	٧-١١ تموز/يوليه	١٤٢ اجتماع الدول الذي يعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الخفيفة (قرار الجمعية العامة ٢٤/٥٦ شين)
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ف)	١٥ خ نيويورك	٧-١٨ تموز/يوليه	١٤٣ لجنة الخدمة المدنية الدولية، الدورة السابعة والخمسون [قرار الجمعية العامة ٣٣٥٧ (د-٢٩)]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	١٦-١٨ تموز/يوليه	١٤٤ الأونكتاد، اجتماع خبراء لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية ذات الصلة [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز	
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	جنيف	٢١-٢٥ تموز/يوليه	الأونكتاد، اجتماع خبراء لجنة المشاريع وتيسير الأعمال التجارية والتنمية، [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦)] وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٢ خ	نيويورك	٢١ تموز/يوليه - ١ آب/ أغسطس	فريق الخبراء الحكوميين المعني بسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية [قرار الجمعية العامة ٣٣/٥٥ شين]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨٩ ح	فيينا	٢١ تموز/يوليه - ١ آب/ أغسطس	اللجنة المخصصة المعنية بإعداد اتفاقية لمحاربة الفساد، الدورة السادسة [قرار الجمعية العامة ٢٦٠/٥٦]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ف)	٤ خ	نيويورك	٢٨ تموز/يوليه - ١ آب/ أغسطس	اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل قبل الدورة [قرارات الجمعية العامة ١٢٤/٤٥ و ٦٨/٥١ و ٩٤/٤٧]
دورتان في السنة	ت -	-	٥ خ	نيويورك	٢٨ تموز/يوليه - ١ آب/ أغسطس	اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، البروتوكول الاختياري [قرار الجمعية العامة ٧٠/٥٥]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	جنيف	٢٨ تموز/يوليه - ١ آب/ أغسطس	الأونكتاد، اجتماع خبراء لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية ذات الصلة [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦)] وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١
دورة واحدة في السنة تتألف من ثلاثة أجزاء	ت م ح	ش (س ن ر ص ع ف)	٦١ ح	جنيف	٢٨ تموز/يوليه - ١٠ أيلول/سبتمبر	مؤتمر نزع السلاح، الجزء الثالث [قرارات الجمعية العامة ١٧٢٢ (د-١٦) و د-٢/١٠ و د-٣/٣٤ لأم]
ثلاث دورات في السنة	ت م م	ش (س ن ر ع ف)	١٨ خ	جنيف	تموز/يوليه (٣ أسابيع)	اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الدورة الثامنة والسبعون [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)]
دورة واحدة كل سنتين	ت -	ش (ن ف)	١٥ خ	نيويورك	تموز/يوليه (أسبوع واحد)	مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، اللجنة الدائمة [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ف)	٩ خ	جنيف	تموز/يوليه (أسبوع واحد)	اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالرسائل [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ف)	٥ خ	جنيف	تموز/يوليه (أسبوع واحد)	لجنة حقوق الإنسان، اللجنة الفرعية لتعزيز حقوق الإنسان وحماتها، الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٤/١٩٨٢]
دورة واحدة أو دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ف)	٢٣ ح	جنيف	تموز/يوليه	لجنة الخبراء الفرعية المعنية بنقل البضائع الخطرة ولجنة الخبراء الفرعية المعنية بالنظام المنسق عالمياً لتصنيف المواد الكيميائية وتوسيمها، [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٤/١٩٨٩ و ٦٥/١٩٩٩]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز
دورتان في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ف)	١٨ خ	جنيف تموز/يوليه - آب/أغسطس (٣ أسابيع)	١٥٧ لجنة القضاء على التمييز العنصري، الدورة الثالثة والستون [قرار الجمعية العامة ٢١٠٦ ألف (د-٢٠)]
دورة واحدة في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٦ خ	جنيف تموز/يوليه - آب/أغسطس (٣ أسابيع)	١٥٨ لجنة حقوق الإنسان، اللجنة الفرعية لتعزيز حقوق الإنسان وحماتها، الدورة الخامسة والخمسون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩ (د-٢)]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢١ خ	نيويورك ٢٥ - ٢٩ آب/أغسطس	١٥٩ لجنة حدود الجرف القاري، [المرفق الثاني، المادة ٢ (٥) من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ف)	٥ خ	جنيف آب/أغسطس (أسبوعان)	١٦٠ لجنة حقوق الإنسان، اللجنة الفرعية لتعزيز حقوق الإنسان وحماتها، الفريق العامل المعني بالرسائل [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥٠٣ (د-٤٨)]
	ت -	ش (س ن ع ف)	٥ خ	جنيف آب/أغسطس (أسبوع واحد)	١٦١ لجنة حقوق الإنسان - الفريق العامل المعني بمجالات الاختفاء القسري أو اللااختياري، الدورة السبعون [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢١/٢٠٠١]
	ت -	ش (ن ف)	يحدد فيما يحدد فيما بعد	آب/أغسطس (٣ أيام)	١٦٢ اجتماع الأمم المتحدة لأمريكا الشمالية بشأن قضية فلسطين [قرار الجمعية العامة ٣٣/٥٦]
	ت -	ش (س ن ف)	٥ خ	جنيف ١-٥ أيلول/سبتمبر	١٦٣ لجنة حقوق الإنسان - الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي - الدورة السابعة والثلاثون [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦٣/٢٠٠٠]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	فيينا ١-٥ أيلول/سبتمبر	١٦٤ لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بقانون الإعسار، الدورة التاسعة والعشرون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٦ خ	نيويورك ٢ أيلول/سبتمبر - ١٩ كانون الأول/ديسمبر	١٦٥ اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية [قرار الجمعية العامة ١٧٣ (د-٢)]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	نيويورك ٨-١٢ أيلول/سبتمبر	١٦٦ المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإئتماني وصندوق الأمم المتحدة للسكان، الدورة العادية الثانية [قرار الجمعية العامة ٢٠٢٩ (د-٢٠) و ١٦٢/٤٨]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	فيينا ٨-١٢ أيلول/سبتمبر	١٦٧ لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالمصالح الأمنية، الدورة الرابعة [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
	ت م ح/ م م (ط)	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨٩ ح	نيويورك ٩ أيلول/سبتمبر - الأول/ديسمبر	١٦٨ الجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون [الميثاق]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	جنيف ١٠-١٢ أيلول/سبتمبر	١٦٩ الأونكتاد، اجتماع فريق خبراء لجنة التجارة في البضائع والخدمات والسلع الأساسية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦)] وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	نيويورك ١٥-١٩ أيلول/سبتمبر	١٧٠ اليونيسيف، المجلس التنفيذي، الدورة العادية الثانية [قرار الجمعية العامة ٥٧ (د-١) و ١٦٢/٤٨]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	جنيف ١٥-١٩ أيلول/سبتمبر	١٧١ الأونكتاد، اجتماع خبراء لجنة المشاريع وتيسير الأعمال التجارية والتنمية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦)] وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١
ثلاث دورات في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٠ خ	جنيف ١٥ أيلول/سبتمبر - ٣ تشرين الأول/أكتوبر	١٧٢ لجنة حقوق الطفل، الدورة الرابعة والثلاثون [قرارات الجمعية العامة ٢١١/٤٩ و ١١٢/٤٧ و ٣٥/٤٤ (د-٣)]
أربعة أو خمسة اجتماعات في السنة	-	-	١١-١٢ خ	نيويورك ٢٢-٢٣ أيلول/سبتمبر	١٧٣ لجنة الاستثمارات [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]
دورة واحدة أو دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	(ب)	جنيف ٢٢-٢٦ أيلول/سبتمبر	١٧٤ الأونكتاد، الفرقة العاملة المعنية بالخططة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية [قرار الأونكتاد ١١٤ (د-٥) ومقرر مجلس التجارة والتنمية ١٥٦ (د-١٧)]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	جنيف ٣ تشرين الأول/أكتوبر - ٢٩ أيلول/سبتمبر	١٧٥ الأونكتاد، اجتماع فريق خبراء لجنة التجارة في البضائع والخدمات والسلع الأساسية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦)] وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١
أربع دورات في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	جنيف أيلول/سبتمبر (٣ أيام)	١٧٦ مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)، الدورة التاسعة والأربعون
دورة كل سنتين	ت م ح	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨٩ ح	نيويورك أيلول/سبتمبر (يومان)	١٧٧ الجمعية العامة، الحوار الرفيع المستوى بشأن تعزيز التعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية عن طريق الشراكة [قرار الجمعية العامة ١٨١/٥٣ و ١٩٣/٥٥]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٤ ح	جنيف أيلول/سبتمبر (أسبوع واحد)	١٧٨ الأونكتاد، فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المعني بالمعايير الدولية للمحاسبة والإبلاغ [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٢/٦٧]
أربعة اجتماعات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح	نيروبي أيلول/سبتمبر (يوم واحد)	١٧٩ لجنة الممثلين الدائمين لدى مؤتمر الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ن ع ف)	١٠ ح	عمان أيلول/سبتمبر (يوم واحد)	١٨٠ وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، اللجنة الاستشارية [قرار الجمعية العامة ٣٠٢ (د-٤)]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز	
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٢٢ ح	يحدد فيما بعد	أيلول/سبتمبر	١٨١ الاجتماع الخامس للدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام [الفقرة ٢ من المادة ١١ من الاتفاقية]
أربع دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح	نيروبي	أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر (يوم واحد)	١٨٢ برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لجنة الممثلين الدائمين، الاجتماع الرابع والثمانون [مقرر مجلس الإدارة ٢/١٣]
ثلاث دورات في السنة يتألف كل منها من اجتماع واحد	- -	-	١٢ خ	نيويورك	أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر (اجتماع واحد)	١٨٣ لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]
دورة واحدة كل سنتين	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٥ خ	نيويورك	الفصل الثالث (أسبوع واحد)	١٨٤ فريق الخبراء المخصص المعنى بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢٧٣ (د-٤٣) و ١٧٦٥ (د-٥٤)]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	فيينا	١٠-٦ تشرين الأول/ أكتوبر	١٨٥ لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعنى بمشاريع البنية الأساسية الممولة تمويلًا خاصًا، الدورة السابعة [قرار الجمعية العامة ٩١/٣٣]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥ خ	جنيف	١٠-٦ تشرين الأول/ أكتوبر	١٨٦ لجنة حقوق الطفل، الفريق العامل الذي يجتمع قبل الدورة [قرارات الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧ و ٢١١/٤٩]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	(ب)	جنيف	١٧-٦ تشرين الأول/ أكتوبر	١٨٧ الأونكتاد، مجلس التجارة والتنمية، الدورة الخمسون، [قرار الجمعية العامة ١٩٩٥ (د-١٩) وقرار الأونكتاد ١١٤ (د-٥)]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	فيينا	١٧-١٣ تشرين الأول/ أكتوبر	١٨٨ لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعنى بقانون النقل، الدورة الثانية عشرة [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	فيينا	١٠-١٤ تشرين الثاني/ نوفمبر	١٨٩ لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعنى بالتحكيم، الدورة التاسعة والثلاثون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	فيينا	١٧-٢١ تشرين الثاني/ نوفمبر	١٩٠ لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي - الفريق العامل المعنى بالتجارة الإلكترونية، الدورة الثانية والأربعون [قرار الجمعية العامة ٢٩٢٨ (د-٢٧)]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٧٦ ح	بون	١٩-٣١ تشرين الأول/ أكتوبر	١٩١ مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، الدورة السادسة، واجتماعات الأجهزة الفرعية [قرار الجمعية العامة ١٩٦/٥٦]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ٣٦	روما / ٢٠-٢٤ تشرين الأول/ أكتوبر	١٩٢ المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي، الدورة العادية الثالثة [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/١٩٩٥ وقرار الجمعية العامة ٥٠/٨]
دورتان أو ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ع ف)	خ ١٣	فيينا - ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر - ١٤ تشرين الثاني/ نوفمبر	١٩٣ الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، الدورة الثامنة والسبعون [المادة ١١ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١]
دورة واحدة في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ٦١	جنيف تشرين الأول/أكتوبر (أسبوع واحد)	١٩٤ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، اللجنة التنفيذية، الدورة الرابعة والخمسون [قرار الجمعية العامة ١١٦٦ (د-١٢)]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ف)	خ ٩	جنيف تشرين الأول/أكتوبر (أسبوع واحد)	١٩٥ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالرسائل [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ٢٥	نيويورك تشرين الأول/أكتوبر (يومان)	١٩٦ اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، الدورة الثامنة والثلاثون [قرار الجمعية العامة ٢٠٩٩ (د-٢٠)]
دورتان في السنة	ت م ح	ش (ن ف)	خ ٧	نيويورك - تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر (٥ أسابيع)	١٩٧ المحكمة الإدارية للأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٣٥١ (د-٤)]
ثلاث دورات في السنة	ت م م	ش (س ن ر ع ف)	خ ١٨	جنيف تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر (٣ أسابيع)	١٩٨ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الدورة التاسعة والسبعون [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)]
دورتان في السنة	ت -	ش (ن ف)	أ ٢٦	نيويورك - تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر (يومان ٣ - أيام)	١٩٩ المجلس التنسيقي للرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢١/٢٠٠١]
	ت -	ش (س ن ف)	خ ٥	جنيف - تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر	٢٠٠ لجنة حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، الدورة الثامنة والثلاثون [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦٣/٢٠٠٠]
أربعة أو خمسة اجتماعات في السنة	- -	-	١٢-١١ خ	نيويورك ٢٤-٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر	٢٠١ لجنة الاستثمارات [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	جنيف ٢٤-٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر	٢٠٢ الأونكتاد، اجتماع اللجنة المعنية بالاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية ذات الصلة [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ٥١/٦٧]
دورة واحدة في السنة	ت م ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ٢٥	نيويورك ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر	٢٠٣ اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، الاجتماع الخاص للاحتفال باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني [قرار الجمعية العامة ٤٠/٣٢ و ٢٨/٣٣]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز
دورتان في السنة	ت م م	ش (س ن ر ع ف)	١٨ خ	تشرين الثاني/نوفمبر (٣ أسابيع)	اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة الحادية والثلاثون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/١٩٨٢ و ١٧/١٩٨٥ و ٣٩/١٩٩٥]
دورتان في السنة	ت م م	ش (س ن ر ف)	١٠ خ	تشرين الثاني/نوفمبر (أسبوعان)	لجنة مناهضة التعذيب، الدورة الحادية والثلاثون [قرار الجمعية العامة ٤٦/٣٩ ألف]
	ت -	ش (س ن ر ع ف)	٥ خ	تشرين الثاني/نوفمبر (٨ أيام)	لجنة حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الدورة الحادية والسبعون [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢١/٢٠٠١]
	ت -	ش (س ن ر ف)	٤ خ	تشرين الثاني/نوفمبر (أسبوع واحد)	لجنة مناهضة التعذيب، الفريق العامل الذي يجتمع قبل الدورة [قرار الجمعية العامة ٤٤/٥٦]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٣ ح	تشرين الثاني/نوفمبر (يوم واحد)	مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية [قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢]
دورة واحدة كل سنتين	ت م م	ش (س ن ر ف)	١٢٤ ح	تشرين الثاني/نوفمبر (يوم واحد)	الاجتماع التاسع للدول الأطراف في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة [قرار الجمعية العامة ٤٦/٣٩ ألف]
اجتماع واحد في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٣ ح	تشرين الثاني/نوفمبر (اجتماع واحد)	اللجنة المخصصة التابعة للجمعية العامة لإعلان التبرعات لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى [قرار الجمعية العامة ١٧٢٩ (د-١٦)]
	- -	-	٣٣ أ	تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر (٣ أيام)	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الاجتماع الاستشاري المشترك بين الوكالات [قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢]
دورة واحدة في السنة	- -	ش (ن ف)	٩ خ	٩-١ كانون الأول/ديسمبر يحدد فيما بعد	فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية [قرار الجمعية العامة ٣٤٧ (د-٤) و ١٤٣٨ (د-١٤)]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨٠ ح	١٢-١ كانون الأول/ ديسمبر	اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية واجتماعات الهيئات الفرعية [قرار الجمعية العامة ١٩٩/٥٦]
دورة واحدة كل سنتين	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٣ ح	١٠-٨ كانون الأول/ ديسمبر	لجنة المخدرات، الدورة السادسة والأربعون المستأنفة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩ (د-١) و ٣٩/١٩٩١]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(أ)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	٨-١٢ كانون الأول/ ديسمبر	٢١٥ الأونكتاد، اجتماع فريق خبراء لجنة التجارة في البضائع والخدمات والسلع الأساسية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
دورة واحدة في السنة	-	-	٣ خ	١٠ كانون الأول/ديسمبر	٢١٦ مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة، الدورة الاستثنائية [قرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١)]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	(ب) جنييف	١٥-١٩ كانون الأول/ ديسمبر	٢١٧ الأونكتاد، لجنة المشاريع وتيسير الأعمال التجارية والتنمية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ف)	٥ خ	كانون الأول/ديسمبر (أسبوع واحد)	٢١٨ اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الفريق العامل الذي يجتمع قبل الدورة [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/١٩٨٢ و ٣٩/١٩٩٥ و ١٧/١٩٨٥]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ن ف)	٢٨ خ	كانون الأول/ديسمبر (أسبوع واحد)	٢١٩ جامعة الأمم المتحدة، المجلس، الدورة الخمسون [قرار الجمعية العامة ٣٠٨١ (د-٢٨)]
دورتان في السنة	ت -	ش (ن ف)	٥ خ	كانون الأول/ديسمبر (٤ أيام)	٢٢٠ صندوق التبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، مجلس الأمناء [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨٣/١٩٩٣]
أربع دورات في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	كانون الأول/ديسمبر (٣ أيام)	٢٢١ مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)، الدورة الخمسون ^(١)
دورة واحدة كل سنتين	ت م ح	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	كانون الأول/ديسمبر (يومان)	٢٢٢ اليونيسيف، المجلس التنفيذي، دورة الميزانية غير العادية [مقرر المجلس التنفيذي ٧/٢٠٠٠]
دورة واحدة في السنة	ت م ح	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨٩ ح	كانون الأول/ديسمبر (يومان)	٢٢٣ هيئة نزع السلاح، الدورة التنظيمية [قرار الجمعية العامة د-١٠/٢]
أربع اجتماعات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح	كانون الأول/ديسمبر (يوم واحد)	٢٢٤ لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦]
اجتماع واحد في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٣ ح	كانون الأول/ديسمبر (اجتماع واحد)	٢٢٥ اللجنة المخصصة التابعة للجمعية العامة لإعلان التبرعات لبرنامج مقبوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين [قرار الجمعية العامة ٧٥/٥٥]
دورة واحدة أو دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٢ ح	كانون الأول/ديسمبر	٢٢٦ لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة ولجنة الخبراء الفرعية المعنية بالنظام المنسق عالمياً لتصنيف المواد الكيميائية وتوسيمها [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٥/١٩٩٩ و ١٠٤/١٩٨٩]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(د)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز	
أربع دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح	نيروبي	كانون الأول/ديسمبر	٢٢٧ برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لجنة الممثلين الدائمين، الاجتماع الخامس والتماسون [مقرر مجلس الإدارة ٢/١٣]
حسب الافتضاء	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	(ب)	جنيف	حسب الاقتضاء (بحد أقصى ٣٠ اجتماعاً)	٢٢٨ الأونكتاد، المؤتمرات والاجتماعات الأخرى المعنية بالسلع الأساسية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
حسب الافتضاء	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	(ب)	جنيف	حسب الاقتضاء (بحد أقصى ٣٠ اجتماعاً)	٢٢٩ الأونكتاد، حلقات دراسية وأفرقة دراسية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
حسب الافتضاء	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	(ب)	جنيف	حسب الاقتضاء (بحد أقصى ٢٠ اجتماعاً)	٢٣٠ الأونكتاد، مشاورات الأمين العام ورئيس مجلس التجارة والتنمية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
حسب الافتضاء	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	(ب)	جنيف	حسب الاقتضاء (٣ أيام)	٢٣١ الأونكتاد، الدورات التنفيذية لمجلس التجارة والتنمية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
حسب الافتضاء	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ٣٦	نيويورك	حسب الاقتضاء	٢٣٢ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، المجلس التنفيذي جلسات إحاطة و مشاورات غير رسمية [قرارات الجمعية العامة ٢٠٢٠ (د-٢٠) و ١٦٦٢/٤٨]
حسب الافتضاء	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ٣٦	نيويورك	حسب الاقتضاء	٢٣٣ اليونيسيف، المجلس التنفيذي، جلسات إحاطة و مشاورات غير رسمية [قرارات الجمعية العامة ٥٧ (د-١) و ١٦٦٢/٤٨]
حسب الافتضاء	ت م ح ^(د)	ش (ن ر ص ف)	ح ٥	نيويورك	حسب الاقتضاء	٢٣٤ مجلس الوصاية (ولجان الصياغة) [الميثاق]
حسب الافتضاء	ت م ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ١٥	نيويورك	حسب الاقتضاء	٢٣٥ مجلس الأمن [الميثاق]
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ١٥	نيويورك	حسب الاقتضاء	٢٣٦ لجنة الخبراء التابعة لمجلس الأمن [مقرر اتخذ مجلس الأمن في جلسته الأولى عام ١٩٤٦]
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ١٥	نيويورك	حسب الاقتضاء	٢٣٧ مجلس الأمن، اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد [مقرر اتخذ مجلس الأمن في جلسته ٤٢ عام ١٩٤٦]
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ١٥	نيويورك	حسب الاقتضاء	٢٣٨ مجلس الأمن، اللجنة المعنية باجتماعات المجلس خارج المقر [مقرر اتخذ مجلس الأمن في جلسته ١٦٢٥]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(١)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهة
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٣ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن ٤٤٦ (١٩٧٩)
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٤ ح	نيويورك	مجلس الأمن، اللجنة المخصصة المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن ٥٠٧ (١٩٨٢)
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٤٨ (١٩٩٢) بشأن الجماهيرية العربية الليبية
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) بشأن أنغولا
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٩١٨ (١٩٩٤) بشأن رواندا
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٩٨٥ (١٩٩٥) بشأن ليبيريا
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١١٣٢ (١٩٩٧) بشأن سيراليون
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١١٦٠ (١٩٩٨)
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن أفغانستان
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٩٨ (٢٠٠٠) بشأن الحالة بين إثيوبيا وإريتريا
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	جنيف	مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١) ^(٢)
حسب الافتضاء	ت -	ش (ن ف)	٣ ح	نيويورك	لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين [قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د-٣)]
حسب الافتضاء	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	تحديد فيما بعد	نيويورك	اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام وفريقها العامل [قرار الجمعية العامة ٢٠٠٦ (د-١٩)]
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٥ ح	نيويورك	اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف [قرار الجمعية العامة ٣٣٧٦ (د-٣٠)]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(أ)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز
حسب الافتضاء	ت -	ش (س ن ر ع ف)	٢١ ح نيويورك	حسب الاقتضاء	٢٥٦ لجنة المؤتمرات [قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٤٣ بء]
حسب الافتضاء	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩ ح نيويورك	حسب الاقتضاء	٢٥٧ لجنة العلاقات مع البلد المضيف [قرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د-٢٦)]
حسب الافتضاء	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٤ ح نيويورك	حسب الاقتضاء	٢٥٨ المجلس الاقتصادي والاجتماعي، المشاورات غير الرسمية [قرار الجمعية العامة ٢٥١/٥٠]
	ت -	تحدد فيما بعد	٥٥ ح جنيف	حسب الاقتضاء	٢٥٩ اللجنة الاقتصادية لأوروبا، اللجان والفرقة العاملة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٦ (د-٤)]
حسب الافتضاء	ت -	ش (ن ف)	١١ خ لاهاي	حسب الاقتضاء	٢٦٠ المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ [قرار مجلس الأمن ٨٠٨ (١٩٩٣)] وقرار الجمعية العامة ٤٧/٢٣٥ ^(ج)
حسب الافتضاء	ت -	ش (ن ف)	١١ خ أروشا	حسب الاقتضاء	٢٦١ المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن ارتكاب أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المخاورة في الفترة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ [قرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤)] ^(د)
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٣ ح فيينا	يحدد فيما بعد (أسبوعان)	٢٦٢ اللجنة المخصصة المعنية بوضع اتفاقية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (بشأن النظام الداخلي لمؤتمر الدول الأطراف) [قرار الجمعية العامة ٢٥/٥٥ (ي)]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	٢٦٣ مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية [قرار الجمعية العامة ٢٥/٥٥ (ك)]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد (أسبوع واحد)	٢٦٤ الاجتماع السادس للخبراء الحكوميين من البلدان النامية غير الساحلية وبلدان العبور ويمثلي البلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية [قرار الجمعية العامة ١٨٠/٥٦]
دورة واحدة كل ثلاث سنوات	ت -	ش (ن ر ص ف)	٥١ ح بانكوك	يحدد فيما بعد (أسبوع واحد)	٢٦٥ مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي السادس عشر لرسم خرائط منطقة آسيا والمحيط الهادئ [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢١/١٩٩٧]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(أ)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ن ر ص ف)	١٥ ح بانكوك	يحدد فيما بعد (أسبوع واحد)	لجنة المخدرات، اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين المخدرات في منطقة آسيا والمحيط الهادئ [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١/١٩٨٥ و ١٥/١٩٨٨]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ف)	٤١ ح سانتياغو	يُحدد فيما بعد (أسبوع واحد)	لجنة المخدرات - اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين المخدرات في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٤/١٩٨٧ و ١٥/١٩٨٨]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ن ع ف)	٥٣ ح أديس أبابا	يُحدد فيما بعد (أسبوع واحد)	لجنة المخدرات - اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين المخدرات في أفريقيا [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١/١٩٨٥]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ن ع ف)	٢٣ ح إحدى عواصم المنطقة	يحدد فيما بعد (أسبوع واحد)	لجنة المخدرات، اللجنة الفرعية المعنية بالإنجاز غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٧٧٦ (د-٥٤)،
دورة واحدة كل سنتين	ت -	ش (ن ع ف)	٢٧ أ يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	الاجتماع العام التعلق بالتعاون بين ممثلي أمانات منظومة الأمم المتحدة والأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومؤسساتها المتخصصة [قرار الجمعية العامة ١٦/٤٥ و ١٦/٥٠]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد نيويورك أو يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد (يومان) ^(ك)	الاجتماع الوزاري للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان العبور النامية والمؤسسات المالية والإئتمانية بشأن التعاون في مجال النقل العابر
دورة واحدة كل سنتين	ت -	ش (س ن ف)	٤١ ح سانتياغو	يحدد فيما بعد (يومان)	اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، اللجنة الجامعة، الدورة السادسة والعشرون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٦ (د-٦)]
	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨٩ خ نيويورك	يحدد فيما بعد	اللجنة الرابعة للجمعية العامة، الدورة المستأنفة (الميثاق)
دورة واحدة كل سنتين	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٤٤ ح نيويورك	يحدد فيما بعد	اللجنة المختصة المعنية بالمخيط الهندي [قرار الجمعية العامة ١٦/٥٦]
	ت -	-	٥٤ ح نيويورك	يحدد فيما بعد	الفريق العامل المفتوح باب العضوية المخصص للمعلوماتية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤/٢٠٠١]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح جنيف	يحدد فيما بعد	المؤتمر السنوي للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر [الفقرة ١ من المادة ١٣ من البروتوكول المعدل] ^(د)

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(أ)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهاز	
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	٥٣ ح	جنيف	يحدد فيما بعد	٢٧٧ لجنة حقوق الإنسان، الفريق الحكومي الدولي العامل المعني بالعنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (تنفيذ إعلان وبرنامح عمل ديربان) [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٧٠/٢٠٠٢]
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	٥٣ ح	جنيف	يحدد فيما بعد	٢٧٨ لجنة حقوق الإنسان، الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالحق في التنمية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٧١/٢٠٠٢]
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	(ب)	جنيف	يحدد فيما بعد	٢٧٩ الاجتماعات التحضيرية للدورة الحادية عشرة للأونكتاد [المقرر الذي اتخذته مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
دورة واحدة كل سنتين	ت -	-	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	٢٨٠ الاجتماع العام بين ممثلي منظومة الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية [قرار الجمعية العامة ١٥/٥٥]

(أ) توفر الترجمة الشفوية باللغات المبنية. وتختلف اللغات التي توفر بها الترجمة التحريرية ومحاضر الجلسات باختلاف النظام الداخلي الساري على الهيئة المعنية، وتختلف في حالة بعض الأفرقة العاملة والهيئات المشابهة باختلاف الاحتياجات الفعلية إذا كانت هذه الاحتياجات أقل مما ينص عليه النظام الداخلي.

(ب) باب الاشتراك مفتوح لجميع الدول المهتمة من أعضاء الأونكتاد (الفقرة ٩ من قرار الأونكتاد ٨٠ (د - ٣)).

(ج) للجلسات العامة فقط.

(د) أذن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقره ٢٨١/٢٠٠٢ بعقد ١٤ اجتماعاً مع الخدمة الكاملة، بما في ذلك المحاضر الموجودة، وذلك وفقاً للمادتين ٢٩ و ٣١ من النظام الداخلي لهيئات المجلس العاملة. كما أقر المجلس قرار اللجنة بأن تطلب من رئيس الدورة التاسعة والخمسين للجنة بذل كل جهد لتنظيم أعمال الدورة ضمن الوقت المخصص عادة كي لا تعقد الاجتماعات الإضافية التي أذن بها المجلس إلا إذا ثبت أنها ضرورية جداً.

(هـ) لاحظت الجمعية العامة مع الارتياح في الفقرة ٨ من قرارها ٤٥/٥٣ أنه وفقاً للفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٥٦/٥٢، قامت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في دورتها الحادية والأربعين بمواصلة استعراض احتياجاتها من النصوص الكاملة غير المحررة ووافقت على مواصلة استخدام تلك النصوص.

(و) تمول خدمات المؤتمرات من الموارد الخارجة عن الميزانية أو تقدم على أساس تسديد التكاليف.

(ز) عملاً بالفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٢٤٢/٥٦، ووفقاً لما وافقت عليه الجمعية العامة من قبل، تُطالب الهيئات الحكومية الدولية التابعة للأمم المتحدة بتجنب عقد اجتماعات يوم الجمعة العظيمة للطوائف الأرثوذكسية الذي يقع في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣.

(ح) عند عقد جلسات استماع شفوية.

(ط) جرت العادة على توفير محاضر حرفية للجلسات العامة ولساعات اللجنة الأولى فقط.

(ي) يجتمع قبل انعقاد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف في اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية من أجل إعداد مشروع النظام الداخلي للمؤتمر.

(ك) يعقد قبل انقضاء سنة على دخول الاتفاقية حيز النفاذ.

(ل) يسبقه عقد اجتماع لكبار المسؤولين لمدة ثلاثة أيام.

باء - قائمة الهيئات التي ستعرض ولاياتها على الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين لتجديدها

المرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(أ)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهة
-	ت (س ن ر ص ع ف)	ش	١٨٩ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد اللجنة المخصصة المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٢١٠/٥١ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦
-	ت (س ن ر ص ع ف)	ش	١٨٩ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد اللجنة المخصصة المعنية بمصانعات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية [قرار الجمعية العامة ١٥٠/٥٥]
-	ت (س ن ر ص ع ف)	ش	١٨٩ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد اللجنة المخصصة المعنية بالاتفاقية الدولية لمنع استنساخ البشر لأغراض التكاثر [قرار الجمعية العامة ٩٣/٥٦]
-	ت (س ن ر ص ع ف)	ش	١٨٩ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد اللجنة المخصصة المعنية بالاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها [قرار الجمعية العامة ٨٩/٥٦]
-	ت (س ن ر ص ع ف)	ش	يحدد فيما بعد	نيويورك	يحدد فيما بعد عملية الأمم المتحدة الاستشارية غير الرسمية المفتوحة لشؤون المحيطات وقانون البحار [قرار الجمعية العامة ٣٣/٥٤]
-	ت (س ن ر ص ع ف)	ش	١٨٩ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية بشأن حقوق المعوقين [قرار الجمعية العامة ٦٨/٥٦]
-	ت (ن ف)	ش	٩ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد الفريق العامل المعني ببحث تمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى [قرار الجمعية العامة ٢٦٥٦ (د-٢٥)]
-	ت (س ن ر ص ع ف)	ش	١٨٩ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن [قرار الجمعية العامة ٢٦/٤٨]
-	ت (س ن ر ص ع ف)	ش	١٨٩ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد الفريق العامل المخصص المفتوح باب العضوية المعني بأسباب الصراع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها [قرار الجمعية العامة ٣٧/٥٦]
-	ت (س ن ر ص ع ف)	ش	١٨٩ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة [قرار الجمعية العامة ٣٣٤٩ (د-٢٩)]
م ح (ت (ن ع ف)	ش	٣ ح	جنيف	يحدد فيما بعد اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة [قرار الجمعية العامة ٢٤٤٣ (د-٢٣)]

(أ) توفر الترجمة الشفوية باللغات المبنية. وتختلف اللغات التي تتوفر بها الترجمة التحريرية ومحاضر الجلسات باختلاف النظام الداخلي الساري على الهيئة المعنية، وتختلف في حالة بعض الأفرقة العاملة والهيئات المشاهدة باختلاف الاحتياجات الفعلية إذا كانت هذه الاحتياجات أقل مما ينص عليه النظام الداخلي.

(ب) عند عقد جلسات استماع شفوية.

جيم - مشروع الجدول المنقح لمؤتمرات واجتماعات الأجهزة الرئيسية للوكالات المتخصصة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والهيئات المنشأة بموجب معاهدات تحت رعاية الأمم المتحدة لعام ٢٠٠٣

الجهة	التاريخ (٢٠٠٣)	مكان الانعقاد
١ -	الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين، لجنة البرنامج والميزانية	٢٠ كانون الثاني/يناير فيينا
٢ -	منظمة الصحة العالمية، المجلس التنفيذي	٢٠-٢٨ كانون الثاني/يناير جنيف
٣ -	منظمة الطيران المدني الدولي، اللجنة	كانون الثاني/يناير - شباط/فبراير مونتريال
٤ -	اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل بآراء والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء	١٧ شباط/فبراير - ٧ آذار/ فيينا مارس
٥ -	الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، مجلس الإدارة	٢٠-١٩ شباط/فبراير روما
٦ -	منظمة الطيران المدني الدولي، المجلس	شباط/فبراير - آذار/مارس مونتريال
٧ -	اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل ألف والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء	١٠-١٤ آذار/مارس فيينا
٨ -	الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين	١٧ آذار/مارس فيينا
٩ -	منظمة العمل الدولية، مجلس الإدارة و لجانه	آذار/مارس جنيف
١٠ -	اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الدورة العشرون	٢٢-٢٥ نيسان/أبريل فيينا
١١ -	الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، المجلس التنفيذي	٢٣-٢٤ نيسان/أبريل روما
١٢ -	اليونيدو، لجنة البرامج والميزانية، الدورة التاسعة عشرة	٢٨ نيسان/أبريل - ٢ أيار/مايو فيينا
١٣ -	الاتحاد البريدي العالمي، مجلس العمليات البريدية	نيسان/أبريل بيرن
١٤ -	منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، المجلس التنفيذي	نيسان/أبريل لاهاي
١٥ -	منظمة الطيران المدني الدولي، اللجنة	نيسان/أبريل - أيار/مايو مونتريال
١٦ -	الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين، لجنة البرامج والميزانية	٥ أيار/مايو فيينا
١٧ -	المؤتمر العالمي للأرصاد الجوية	٥-٢٤ أيار/مايو جنيف
١٨ -	منظمة الصحة العالمية، جمعية الصحة العالمية، الدورة السادسة والخمسون	١٩-٢٨ أيار/مايو جنيف
١٩ -	المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، المجلس التنفيذي	٢٦-٢٨ أيار/مايو جنيف
٢٠ -	اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل بآراء والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء	٢٦ أيار/مايو - ١٣ حزيران/يونيه فيينا
٢١ -	مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، الدورة السادسة	أيار/مايو لاهاي
٢٢ -	منظمة الطيران المدني الدولي، المجلس	أيار/مايو - حزيران/يونيه مونتريال

الجهة	التاريخ (٢٠٠٣)	مكان الانعقاد
٢٣ -	اليونسكو، المجلس التنفيذي	أيار/مايو - حزيران/يونيه باريس
٢٤ -	منظمة العمل الدولية، المؤتمر العام	١٩-٣ حزيران/يونيه جنيف
٢٥ -	منظمة الأغذية والزراعة، المجلس	١٤-٩ حزيران/يونيه روما
٢٦ -	الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين	١٦ حزيران/يونيه فيينا
٢٧ -	اليونيدو، مجلس التنمية الصناعية	٢٣-٢٧ حزيران/يونيه فيينا
٢٨ -	اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل ألف والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء	٢٣-٢٧ حزيران/يونيه فيينا
٢٩ -	الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية، المجلس	حزيران/يونيه جنيف
٣٠ -	منظمة العمل الدولية، مجلس الإدارة وبلجانه	حزيران/يونيه جنيف
٣١ -	المنظمة البحرية الدولية، المجلس	حزيران/يونيه لندن
٣٢ -	منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، المجلس التنفيذي	حزيران/يونيه لاهاي
٣٣ -	اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الدورة الحادية والعشرون	١٨-٢٢ آب/أغسطس فيينا
٣٤ -	اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل باء والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء	٢٥ آب/أغسطس - ١٢ أيلول/سبتمبر فيينا
٣٥ -	الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، المجلس التنفيذي	٤-٥ أيلول/سبتمبر روما
٣٦ -	الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين	٨ أيلول/سبتمبر فيينا
٣٧ -	الوكالة الدولية للطاقة الذرية، المؤتمر العام	١٥-١٩ أيلول/سبتمبر فيينا
٣٨ -	الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين	٢٢ أيلول/سبتمبر فيينا
٣٩ -	اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، فرقة العمل ألف والاجتماع غير الرسمي للخبراء	٢٢-٢٦ أيلول/سبتمبر فيينا
٤٠ -	منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، المجلس التنفيذي	أيلول/سبتمبر لاهاي
٤١ -	المنظمة العالمية للملكية الفكرية، جمعيات الدول الأعضاء	أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر جنيف
٤٢ -	صندوق النقد الدولي/البنك الدولي، الاجتماعات السنوية المشتركة لمجالس المحافظين	أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر واشنطن العاصمة
٤٣ -	يوم الأغذية العالمي	تشرين الأول/أكتوبر مونتريال
٤٤ -	منظمة الطيران المدني الدولي، اللجنة	تشرين الأول/أكتوبر مونتريال، كندا
٤٥ -	الاتحاد البريدي العالمي، مجلس الإدارة	تشرين الأول/أكتوبر بيرن
٤٦ -	اليونسكو، المجلس التنفيذي	تشرين الأول/أكتوبر باريس

مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٣)	الجهة
باريس	تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر	٤٧ - اليونسكو، المؤتمر العام
فيينا	٣-٧ تشرين الثاني/نوفمبر	٤٨ - اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الدورة الثانية والعشرون
فيينا	١٧ تشرين الثاني/نوفمبر	٤٩ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين، لجنة المساعدة والتعاون التقنيين
فيينا	٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر	٥٠ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين
روما	٢٦-٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر	٥١ - منظمة الأغذية والزراعة، المجلس
روما	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر - ١٠ كانون الأول/ديسمبر	٥٢ - منظمة الأغذية والزراعة، المؤتمر
جنيف	تشرين الثاني/نوفمبر	٥٣ - منظمة العمل الدولية، مجلس الإدارة ولجانه
لندن	تشرين الثاني/نوفمبر	٥٤ - المنظمة البحرية الدولية، المجلس
لندن	تشرين الثاني/نوفمبر	٥٥ - المنظمة البحرية الدولية، الجمعية
لندن	تشرين الثاني/نوفمبر	٥٦ - المنظمة البحرية الدولية، المجلس
مونتريال، كندا	تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر	٥٧ - منظمة الطيران المدني الدولي، المجلس
فيينا	١-٥ كانون الأول/ديسمبر	٥٨ - اليونيدو، المؤتمر العام، الدورة العاشرة
جنيف	١٠-١٢ كانون الأول/ديسمبر	٥٩ - الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية، مؤتمر القمة العالمي لمجتمع المعلومات
روما	١١ كانون الأول/ديسمبر	٦٠ - منظمة الأغذية والزراعة، المجلس
روما	١١-١٢ كانون الأول/ديسمبر	٦١ - الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، المجلس التنفيذي
لاهاي	كانون الأول/ديسمبر	٦٢ - منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، المجلس التنفيذي
فيينا	يحدد فيما بعد	٦٣ - المؤتمر المعني بتيسير بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
كينغستون، جامايكا	٢٨ تموز/يوليه - ٨ آب/أغسطس	٦٤ - السلطة الدولية لقاع البحار، الجمعية، الدورة التاسعة

101002 101002 02-59866 (A)
0259866